السلام · المحبة · التسامح

رسائل أساسية من الإسلام والمسيحية
لحماية الأطفال من
العنف والممارسات الضارة

جامعة الأزهر - المركز الدولي الإسلامي للدراسات والبحوث السكانية
INTERNATIONAL ISLAMIC CENTER FOR POPULATION STUDIES & RESEARCH AL-AZHAR UN

يونيسف

الكنيسة القبطية الأرثوذكسية
COPTIC ORTHODOX CHURCH
بطريركية الأقباط الأرثوذكس

تم مراجعة النصوص المقدسة من قبل جامعة الأزهر والكنيسة القبطية الأرثوذكسية بمصر، أسقفية الخدمات العامة والاجتماعية والمسكونية (BLESS).

جميع حقوق الطبع محفوظة للمركز الدولي الإسلامي للدراسات والبحوث السكانية بجامعة الأزهر والكنيسة القبطية الأرثوذكسية (BLESS) ويونيسف
لا يجوز إعادة نشر هذا الكتاب إلا بإذن مسبق من الأزهر الشريف أو الأسقفية أو يونيسف

وسائل الاتصال:
المركز الدولي الإسلامي للدراسات والبحوث السكانية بجامعة الأزهر
القاهرة - الدراسة - جامعة الأزهر - مبنى الإدارة الطبية - الدور الرابع
تليفون / فاكس : ٢٥١٢٢٧٤٩ (٢٠٢+)
البريد الإلكترونى: iicpsr__azhar2@hotmail.com
الموقع الإلكترونى: www.alazhar-iicpsr.org

أو
الكنيسة القبطية الأرثوذكسية بمصر، أسقفية الخدمات العامة والاجتماعية والمسكونية (**BLESS**)
٢٢٢ شارع رمسيس - العباسية
تليفون / فاكس : ٢٦٨٤٣٠١٨ — ٢٤٨٨٢٢٩٠ — ٢٤٨٨٢٢٣٧ (٢٠٢+)
فاكس : ٢٦٨٢٥٩٨ (٢٠٢+)
البريد الإلكترونى : Bishopric_bless@yahoo.com
الموقع الإلكترونى : www.blessegypt.org

أو
مكتب منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف) في جمهورية مصر العربية
٧٨ طريق مصر حلوان الزراعي - المعادى - القاهرة
تليفون : ٢٥٢٦٥٠٨٣ (٢٠٢+)
فاكس : ٢٥٢٦٤٢١٨ (٢٠٢+)
الموقع الالكتروني : www.unicef.org

الطبعة الأولى: ١٤٣٧هـ الموافق ٢٠١٦م
رقم الإيداع ٢٠١٥/٢٣٩١٩
الترقيم الدولي ٩-٥٧٨-٢٢٤-٩٧٧-٩٧٨

السلام · المحبة · التسامح

رسائل أساسية من الإسلام والمسيحية
لحماية الأطفال من
العنف والممارسات الضارة

شكر وتقدير

شارك في إعداد ومراجعة هذا الكتاب كل من السادة التالية أسماؤهم:

من جامعة الأزهر	من يونيسف	من الكنيسة القبطية الأرثوذكسية
أ.د / جمال الدين أبو السرور أستاذ أمراض النساء والتوليد والصحة الإنجابية، مدير المركز الدولي الإسلامي للدراسات والبحوث السكانية **أ.د / عبد الله مبروك النجار** أستاذ كلية الشريعة والقانون **أ.د / عبد الله الحسيني هلال** وزير الأوقاف الأسبق **أ.د / طه مصطفى أبو كريشة** نائب رئيس جامعة الأزهر الأسبق **أ.د / حامد محمد أبو طالب** عميد كلية الشريعة والقانون الاسبق بالقاهرة **أ.د / مرفت محمود محمد** أستاذ البحوث البيوطبية المركز الدولي الإسلامي **أ.د / أحمد رجاء عبد الحميد** أستاذ الصحة الإنجابية المركز الدولي الإسلامي	**فيليب دوامال** ممثل يونيسف **سحر حجازي** مدير برنامج الإعلام للتنمية **برونو مايس** ممثل يونيسف مصر **جيليان ويلكوكس** نائب ممثل يونيسف مصر **كارلوس خافير اجيولار** رئيس قسم حماية الطفل وتنمية النشء **مجدي السندي** رئيس قسم الحفاظ على حياة الأطفال وتنميتهم **نادرة زكي** مدير برنامج حماية الطفل **سمر إبراهيم** مدير مساعد برنامج الإعلام للتنمية	**نيافة الأنبا يؤانس** أسقف أسيوط وتوابعها **نيافة الأنبا يوليوس** الأسقف العام للخدمات الاجتماعية **القس بولس سرور** كاهن كنيسة مار جرجس جزيرة بدران **أ.د / سامية قدري** أستاذ علم الاجتماع كلية البنات – جامعة عين شمس **أ. ناهد طلعت مهنى** مديرة برنامج الصحة وقضايا المرأة – أسقفية الخدمات العامة والاجتماعية (BLESS)
التصميم والإخراج: Design Coordinators		
الترجمة: المركز العربي الدولي للترجمة		

المحتـــويات

اسم الموضـــــــوع	رقم الصفحة
شكر وتقدير	٣
تقديم	٦ - ٧
مقدمة	٨ - ٩
أولاً: المنظور الإسلامي والمسيحي بشأن العنف ضد الأطفال بشكل عام	١٠ - ١٢
ثانياً: زواج الأطفال والزواج القسري	١٣ - ١٦
ثالثاً: ختان الإناث / التشويه التناسلي للإناث	١٧ - ١٩
رابعاً: التمييز بين الأطفال	٢٠ - ٢٢
خامساً: عمل الأطفال	٢٣ - ٢٥
سادساً: الإساءة الجنسية للأطفال	٢٦ - ٢٨
سابعاً: غياب المظلة الأسرية وأطفال الشوارع	٢٩ - ٣١
ثامناً: العنف الأسري ضد الأطفال	٣٢ - ٣٤
تاسعاً: العنف في المدارس والمؤسسات التربوية	٣٥ - ٣٧
عاشراً: استغلال الأطفال في النزاعات المسلحة وغيرها	٣٨ - ٤١
حادي عشر: الإتجار بالأطفال	٤٢ - ٤٤
ثاني عشر: العنف ضد الأطفال من خلال التليفزيون والإنترنت	٤٥ - ٤٨

تقديم

يُدرك المؤمنون أن الأطفال هم نعمة من الله سبحانه وتعالى. وقد عهد الله إلى الوالدين والأسر والمجتمع الأكبر بمسؤولية رعاية وحماية الأطفال وتنشئتهم وسط جو من الاحترام لأنفسهم وللآخرين. وتُولي الديانة الإسلامية والديانة المسيحية أهمية خاصة لدور الأسرة في تربية الأطفال، وتقدم كل منهما للأمهات والآباء التوجيه والدعم الذي يحتاجونه لتربية أبنائهم في إطار تعاليم هاتين الديانتين العظيمتين. ففي عالم اليوم الذي يزداد عنفا وخطورة، يكون من أهم واجبات الوالدين هو حماية أطفالهم من الأذى وجميع أشكال العنف.

وفي هذا السياق، انضمت المؤسستان الدينيتان ، جامعة الأزهر والكنيسة القبطية في مصر ، إلى منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)، الوكالة الدولية المكلفة بحماية حقوق الأطفال في جميع البلدان، لتطوير هذا الدليل لحماية الأطفال من مختلف أشكال العنف التي تحرمهم من حقوقهم في العيش والنمو والتطور باعتبارهم أعضاء حاسمين في مجتمعنا.

الأطفال هُم حاضرنا ومستقبلنا على حد سواء. ولا يمكن لأي مجتمع أن يتطور بطريقة مستدامة دون التضامن والجهود الوطنية الكبيرة لحماية الأطفال، والتي هي مسؤولية حالية واستثمار في المستقبل على حد سواء. حماية الأطفال من جميع أشكال الحرمان والتمييز والعنف والخطر هي أحد الحقوق الأساسية المكفولة بموجب الاتفاقيات الدولية التي تلتزم بها معظم البلدان، مثل اتفاقية حقوق الطفل، التي أصبحت مرجعا لجميع الحقوق الأساسية للأطفال التي ينبغي احترامها وحمايتها وتعزيزها.

من الحقائق المقررة أن الوفاء بحقوق الطفل هو واحد من أهم أهداف الشريعة الإسلامية. وهذه الأهداف تغطي حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال. وتندرج جميع الحقوق الواجبة تجاه الأطفال تحت هدف حفظها للنسل. واذا رجعنا إلى حديث القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة عن الأطفال، فإننا نجد من حديث القرآن الكريم عنهم ما يبين أن الأطفال نعمة من الله عز وجل، وهى نعمة توجب الشكر عليها، كما أشار على ذلك قول الله تعالى ﴿ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ (٤٩) أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ (٥٠) ﴾[1].

١ سورة الشورى – الآيتان ٤٩ – ٥٠

في المسيحية، أيضاً، حماية الأطفال هي مبدأ أساسي ومركزي لدور الكنيسة. بالإضافة إلى كونهم زهور الحياة وجمالها وإشراقها وبهجتها، يمثل الأطفال رمز النقاء والسبيل إلى النجاة: ﴿ إِنْ لَمْ تَرْجِعُوا وَتَصِيرُوا مِثْلَ الأَوْلاَدِ فَلَنْ تَدْخُلُوا مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ ﴾ (متي ١٨: ٣).

يتناول هذا الكتاب المنهج لمنع جميع أشكال العنف ضد الأطفال من منظور الإسلام ومنظور المسيحية. والغرض منه أن يكون بمثابة دليل لجميع الذين يعملون في المجال الواسع لرعاية وحماية الأطفال، بما في ذلك الآباء والموظفون والمعلمون والتربويون والأئمة والقساوسة وغيرهم. وينبغي أن يُستخدم فيما يتصل بحماية الأطفال من جميع أشكال العنف والممارسات الضارة في أهم ثلاث دوائر تسهم في تشكيل شخصية الطفل: البيئة الأسرية، البيئة المدرسية، والبيئة المجتمعية.

وقد بذل العلماء الإسلاميون والمسيحيون والمتخصصون في حقوق الطفل المعنيون في البحث عن محتويات الكتاب جهوداً عظيمة جديرة بالثناء. مثل هذا العمل الشاق سوف يؤدي من غير شك، بمشيئة الله تعالى، إلى الغاية العظيمة منه وهي حماية الأطفال من جميع أشكال العنف وآثاره الضارة، مما يسمح لهم أن يعيشوا حياتهم على أكمل وجه من السلامة البدنية والنفسية والعقلية.

والله تعالى من وراء هذا القصد والهادي إلى سواء السبيل.

والله ولي التوفيق للجميع،

أ.د / أحمد محمد الطيب
فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر

قداسة البابا تاوضروس الثاني
بابا الإسكندرية وبطريرك الكرازة المرقسية

مقدمة

تُولي الديانة الإسلامية والديانة المسيحية قيمة كبيرة للأطفال ولأهمية تربيتهم وسط بيئة تنعم بالأمان والحماية والأخلاق لكي يتمكنوا من تحقيق حقوقهم في الحياة والنماء والتطوير وأن يكونوا أعضاء فاعلين في المجتمع.

يحث الإسلام على إحسان تربية الطفل ورعايته والابتعاد به عن كل ما يؤذي حالته الصحية أو النفسية أو الاجتماعية. فالأطفال هبة من الله سبحانه وأمانة في أعناق الأبوين والمجتمع والدولة. يقول تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾[١] ، ويقول الرسول ﷺ : ﴿ كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ﴾[٢].

وبطريقة مماثلة، استلهمت الكنيسة المسيحية منهج السيد المسيح في منح الرعاية والحماية والتنمية اللازمة للأطفال. فأكد القديس بولس الرسول مسئولية الآباء تجاه الأطفال حين خاطب الآباء بقوله ﴿ أَيُّهَا الآبَاءُ، لاَ تُغِيظُوا أَوْلاَدَكُمْ لِئَلاَّ يَفْشَلُوا ﴾ (كولوسي ٣:٢١). وفي رسالته لكنيسة أفسس قال ﴿ أَيُّهَا الآبَاءُ، لاَ تُغِيظُوا أَوْلاَدَكُمْ، بَلْ رَبُّوهُمْ بِتَأْدِيبِ الرَّبِّ وَإِنْذَارِهِ ﴾ (أفسس ٦:٤)، كما أوصي الإنسان بأن يعتني بأهل بيته ويرعاهم فيقول: ﴿ وَإِنْ كَانَ أَحَدٌ لاَ يَعْتَنِي بِخَاصَّتِهِ، وَلاَ سِيَّمَا أَهْلُ بَيْتِهِ، فَقَدْ أَنْكَرَ الإِيمَانَ، وَهُوَ شَرٌّ مِنْ غَيْرِ الْمُؤْمِنِ ﴾ (تيموثاوس الأولى ٥:٨).

في عالم اليوم، تواجه الأسر أشكالاً مختلفة من العنف التي يمكن أن تضر بالتنمية الفكرية والأخلاقية والبدنية للأطفال. لذلك، يؤكد كل من الإسلام والمسيحية، على حد سواء، على أهمية حماية الأطفال من جميع أشكال العنف.

أعطى المسيح للأطفال مكانة خاصة حين دعاهم بصفة خاصة أن يأتوا إليه، ﴿ دَعُوا الأَوْلاَدَ يَأْتُونَ إِلَيَّ وَلاَ تَمْنَعُوهُمْ، لأَنَّ لِمِثْلِ هؤُلاَءِ مَلَكُوتَ اللهِ ﴾ (مرقس ١٠: ١٤). كما أعطانا السيد المسيح أيضا نموذجاً في كيف تكون الأبوة وما هي مسئولية الآباء تجاه رعاية أبنائهم عندما قال ﴿ أَنَا هُوَ الرَّاعِي الصَّالِحُ، وَالرَّاعِي الصَّالِحُ يَبْذِلُ نَفْسَهُ عَنِ الْخِرَافِ ﴾ (يوحنا ١٠: ١١).

---

١ سورة التحريم – الآية ٦

٢ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن ٢٤٨/١، ٢٤٩ ح ٨٩٣.

والإسلام في جوهره ونصوصه وتشريعاته يوفر بيئة حامية للأطفال. قال الرسول ﷺ إن الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ أم ضيع﴾[1]. ومفهوم حماية الطفل لا يتحقق إلا من خلال التصدي لأشكال الإساءة والعنف والاستغلال التى تحرم الطفل - أو تهدد بحرمانه - من أى من حقوقه الأساسية فى الحصول على الرعاية الوالدية الكافية حتى فى اختيار اسم جميل له والحصول على التعليم والخدمات الصحية والاستمتاع باللعب والترفيه والتعبير بحرية عما يجول فى نفسه.

هذه التعاليم تتماشى مع الاتفاقيات الدولية وخاصة اتفاقية حقوق الطفل التي تكفل حقوق الأطفال في الحماية من جميع أشكال الحرمان والتمييز والعنف والخطر.

للتأكيد على أهل الديانتين عن أهمية حماية الأطفال من العنف ، تعاون علماء الدين والخبراء من جامعة الأزهر، ومن الكنيسة القبطية في مصر ومن يونيسف عن كثب لتطوير مطبوعتين - حماية الأطفال من العنف في الإسلام ، والمنظور المسيحي لحماية الأطفال من العنف والممارسات الضارة - كلاهما باللغتين العربية والانجليزية ، تعكسان مواقف هذه الأديان بشأن مظاهر متعددة من العنف ضد الأطفال.

تغطي المطبوعتان أشكالاً مختلفة من العنف ضد الأطفال مثل عمل الأطفال، والإساءة الجنسية، والأطفال المحرومين من الرعاية الأبوية أو الذين يعيشون في الشوارع، العنف في الأسرة والمدرسة، واستغلال الأطفال في النزاعات المسلحة والاتجار بالأطفال، فضلا عن العنف من خلال وسائل الاعلام والإنترنت. كذلك، تناقش المطبوعتان العادات والتقاليد الضارة مثل التمييز بين الجنسين، والتشويه التناسلي للإناث/ ختان الإناث، وزواج الأطفال والزواج القسري. هذه المطبوعات، التي تعتمد على التوالي على القرآن الكريم، والكتاب المقدس ونصوص أخرى مقدسة، قد صُممت للاستخدام من قِبل علماء الدين والأئمة أو الكهنة وغيرهم من المسؤولين عن حماية ورعاية الأطفال داخل الديانتين، وخاصة الوالدين.

وتهدف هذه الوثيقة المشتركة إلى تبادل الرسائل الرئيسية لهاتين المطبوعتين مع جمهور أوسع من الناس والجماعات المعنية بحقوق الأطفال. ويهدف المؤلفون إلى تعميق مفاهيم السلام والمحبة والتسامح التي تشجعها جميع الديانات السماوية، والتي لها حاجة في جميع أنحاء العالم من أجل حماية وتنمية ورفاهة أثمن ثروة للإنسانية، أطفالنا.

١ أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الجهاد، باب: ما جاء في الإمام ٢٠٨/٤ عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

أولاً : المنظور الإسلامي والمسيحي بشأن العنف ضد الأطفال

مقدمـــة

العنف ظاهرة اجتماعية، والعنف ضد الأطفال في شكل ما أو آخر يمكن أن يوجد ويُمارس في أي مكان وفي أي مجتمع. الأشكال العديدة من العنف ضد الأطفال لها آثار متباينة، ولكن تداعياتها على الأطفال والمجتمع ككل عادةً ما تكون خطيرة وضارة. سواء كان ذلك داخل أو خارج البيئة الأسرية، فإن العنف ضد الأطفال له العديد من الأسباب الاجتماعية والاقتصادية. تشمل الأسباب الاقتصادية الفقر والضغوط المالية، وعدم القدرة على العثور على عمل مربح وسوء الأحوال المعيشية. التقاليد الثقافية هي سبب آخر للعنف ضد الأطفال، بحجة الحفاظ على الأنماط الثقافية والتقاليد والأعراف السائدة، حتى لو كانت ضد حقوق الإنسان. والعنف يمكن أن يحدث داخل الأسرة لأن الآباء يفتقرون إلى القدرة على ممارسة الوالدية الإيجابية وتربية الأطفال، بما في ذلك التهذيب الإيجابي. لا يوجد أي مكان للعقاب البدني أو اللفظي والتهذيب، ولكن هناك مكان للتوجيه السليم، وتقديم النصيحة والقدوة الحسنة.

نظراً لمختلف أشكال العنف التي يتعرض لها الأطفال في جميع أنحاء العالم، والتي تنتهك حقوقهم، صيغت اتفاقية حقوق الطفل لتكون بمثابة ميثاق قانوني دولي يضمن الاعتراف العالمي وحماية حقوق الأطفال، حيث إنهم بحاجة إلى رعاية خاصة وحماية.

هذه الاتفاقية تحدد الأعمال التي تعتبر عنفاً ضد الأطفال، بما في ذلك جميع مظاهر العنف أو الإيذاء، العنف الجسدي أو النفسي، الإهمال أو المعاملة المنطوية على إهمال، وسوء المعاملة أو الاستغلال، بما في ذلك الإساءة الجنسية.

موقـــف الإســـلام من العنف ضد الأطفال

تنبع نظرة الإسلام للأطفال من نظرته للإسلام على انه مخلوق مكلف مهمته الخلافة في الأرض، وهو عامل رئيس ومهم في نظام الكون. هذه المكانة الرفيعة للإنسان جعلت الإسلام يهتم به في جميع مراحل نموه، وهذا الاهتمام بالإنسان في كل مراحل حياته يُعد من المعالم والسمات البارزة في أحكام الإسلام وتشريعاته ونظمه.

والإسلام أولى عناية خاصة بالإنسان منذ أولى مراحل الطفولة، والتي تعتبر الأساس لما يليها من مراحل وأطوار. كما أحاط التشريع الإسلامي جميع جوانب حياة الطفل بأفضل طريقة من العناية والمحافظة

عليه. إحدى الضمانات الأولى في التشريع الإسلامي تتعلق بالحقوق الجسدية للطفل، فجعل الرضاعة الطبيعية حقاً للطفل على أمه. وأمر التشريع النبيل الأم بإرضاع طفلها في قوله تعالى: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ...﴾[١]، وجعل للرضاعة نفقة واجبة على والد الطفل المولود فقال تعالى: ﴿... وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ... ﴾[٢]. وهناك صور كثيرة من التشريعات والأحكام في الشرع الشريف التي تهدف إلى الحفاظ على الحقوق الجسدية للطفل.

كذلك، يكفل التشريع الإلهي الاحتياجات النفسية للطفل بتقديمه النموذج الأكمل لرعاية الطفل. ومن أمثلة ذلك ما روي من أحاديث عن تقبيل الأولاد، حتى أفرد علماء السنة والحديث أبواباً لهذا المعنى مثل «باب رحمة الأولاد وملاطفتهم ومعانقتهم» من صحيح البخاري في كتاب الأدب. ومن هذا، حديث تقبيل رسول الله ﷺ للحسن بن علي (حفيده) وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالساً. فقال الأقرع: «إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً». فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال: «من لا يرحم لا يُرحم». ومن المعلوم أن تقبيل الأطفال له أثره العظيم في نفوسهم، ولهذا فعله النبي ﷺ وأرشد الآخرين أن يفعلوا مثله مع أولادهم.

إن الرحمة والعطف والمودة هي من المشاعر النبيلة التي غرسها الله في قلوب الأمهات والآباء. وهذه مشاعر خيرة لها تأثير كبير على تنشئة الطفل وتكوينه العاطفي. لهذا السبب، نجد أن الشريعة ترسخ مشاعر الرحمة والعطف هذه في كل أحكامها وتشجع الأمهات والآباء على الالتزام بها.

حدد الإسلام بعض الأمور التي يجب الإلتزام بها في تأديب الأطفال، وبصفة خاصة تجنب معاملتهم بأي شكل من أشكال العنف. والشريعة تعطينا الاهتمام الواجب لحماية الأطفال من الإساءة والإهمال وتحدد التدابير لمنع الانزلاق في ممارسة أي عنف أو أذى، جسديا كان أو نفسيا. والأسرة هي نقطة الانطلاق لمعالجة العنف عن طريق الحد من أسبابه ومعالجة آثاره.

موقف المسيحية من العنف ضد الأطفال

موقف السيد المسيح واضح فيما يتعلق بالعنف ضد الأطفال: فهو يرفض أي معاملة سيئة لهم، بل حتى يرفض انتهارهم. ففي إنجيل القديس متى البشير يقول: ﴿ حينئذ قُدم إليه أولاد لكي يضع يديه عليهم ويصلي، فانتهرهم التلاميذ. أَمَّا يَسُوعُ فَقَالَ: دَعُوا الأَوْلاَدَ يَأْتُونَ إِلَيَّ وَلاَ تَمنَعُوهُمْ لأَنَّ لِمثْلِ هؤُلاَءِ مَلَكُوتَ السَّمَاوَات ﴾ (متى ١٩: ١٣-١٤). وجعل منهم مثالاً للتواضع والبراءة حين دعا ولداً وأقامه في الوسط وأعلن ﴿ فَمَنْ وَضَعَ نَفْسَهُ مِثْلَ هذَا الْوَلَدِ فَهُوَ الأَعْظَمُ فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ ﴾ (متى ١٨: ٤). وينقل إنجيل القديس مرقس المشهد بتفصيل أكبر ﴿ فَأَخَذَ وَلَدًا وَأَقَامَهُ فِي وَسْطِهِمْ ثُمَّ احْتَضَنَهُ ﴾ (مرقس ٩:٣٦).

١ سورة البقرة – من الآية ٢٣٣.

٢ سورة البقرة – من الآية ٢٣٣.

يسوع كان يعبر بهذا عن الحماية والحنان والعطف الذي يجب أن يُعامل به الأطفال. ولم يغب عن بال السيد المسيح أن هناك من سيسبب العثرة للأطفال بسبب المعاملة السيئة فقال محذراً: ﴿ وَمَنْ أَعْثَرَ أَحَدَ هؤُلاَءِ الصِّغَارِ الْمُؤْمِنِينَ بِي فَخَيْرٌ لَهُ أَنْ يُعَلَّقَ فِي عُنُقِهِ حَجَرُ الرَّحَى وَيُغْرَقَ فِي لُجَّةِ الْبَحْرِ..﴾ (متى ١٨: ٦).

منذ نشأتها، وحتى يومنا هذا، سارت الكنيسة على خطى السيد المسيح. فهي تنادي بوجوب العناية بالطفل عناية فائقة، منذ ولادته بل وقبل ولادته، فلا تسمح مطلقاً بأي شكل من أشكال العنف. تهتم الكنيسة كل الاهتمام بأسرة الطفل منذ لحظة تكوين الأسرة وتتابعهم روحياً حتى تكون أسرة صالحة وبيئة صالحة لتنشئة الأولاد. وتحرص الكنيسة على أن يكون الوالدان مؤهلان لرعاية وتربية أطفالهم في ظل أسرة مسيحية، مملوءة بالإيمان والمحبة المتبادلة، الأسرة التي ترفض أي عنف ، جسدياً كان أو نفسياً، وتغذي وتنمي العلاقات الشخصية بين أفرادها. وتعلم الكنيسة أيضا الأسر تنشئة أبنائهم بالحوار والقدوة، مع تجنب أي نوع من أنواع العقاب العنيف. فينشأ الأطفال في جو من الحنان والمسامحة والاحترام والبذل والأمان.

وتعهد الكنيسة لوالدي الطفل أو من هو مسؤول عن تربيته بالمحافظة على سلامته والعناية به وتسليمه الإيمان السليم وتربيته في مخافة الله وحبه. كما تساعد الطفل على ترسيخ مفاهيم راسخة تجاه نفسه (فيقبلها ويطورها)، وتجاه أسرته (فيحبها ويحترمها ويخدمها)، وتجاه وطنه (فيفخر بانتمائه له ويشارك بإيجابية في خدمته)، وتجاه الآخر المختلف عنه (فيحبه محبة مسيحية صادقة، ويتعاون معه بانفتاح وايجابية)، وتجاه الجنس (فيدرك أن الجنس ليس شراً أو نجساً ولكنه مقدس للغاية ، كما يدرك أن الإباحية ليست وسيلة للإشباع الحقيقي، وإنما الشبع الحقيقي يكمن في الحياة مع الله وحسب وصاياه)، وتجاه الزواج (فيدرك أنه سر مقدس، ويتعلم الحب والبذل والعطاء لشريك الحياة، من أجل حياة ملؤها السعادة والفرح).

الخلاصة

الإسلام والمسيحية يدينان أي نوع من العنف ضد الأطفال. وتؤكد الديانتان على أهمية معاملة الأطفال بالحب والحنان والمودة والرحمة. كل من الإسلام والمسيحية يوجبان على الآباء والأمهات مسؤولية توفير الرعاية لأطفالهم جسديا وعاطفيا وفكريا وروحيا، ويؤكدان على أهمية الأسرة باعتبارها بيئة حامية ومربية يمكن للأطفال أن ينموا ويزدهروا فيها.

ثانياً : زواج الأطفال والزواج القسري

مقدمة

زواج الأطفال والزواج القسري انتهاكان خطيران لحقوق الطفل، لاسيما الفتيات. زواج الأطفال، ويُشار إليه أيضا بالزواج المبكر، يعني زواج الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٨ عاماً، وهو إجماع دولي لمعنى الطفولة كما هو متفق عليه في اتفاقية حقوق الطفل. المبررات لهذا النوع من الزواج يمكن أن تكون ثقافية وأخلاقية (للحفاظ على العفة والشرف) أو اقتصادية. الزواج القسري هو الزواج الذي أجبر على فتاة أو امرأة شابة رغما عنها من قبل والديها أو ولي أمرها، وأحيانا في مقابل المال. زواج الأطفال والزواج القسري يحرمان الفتيات من حقوقهن الأساسية في الاختيار، وفي التعبير عن آرائهن والتمتع بطفولتهن وبالرعاية الواجبة لهم كأطفال. مثل هذه الزيجات تعرض الفتيات للعنف بسبب افتقارهن إلى النضج البدني والعاطفي وعدم قدرتهن على تحمل مسؤوليات الزواج وتربية الأطفال.

موقف الإسلام من زواج الأطفال والزواج القسري

زواج الأطفال ليس له أساس شرعي في الشريعة الإسلامية والزواج القسري غير صحيح ومحظور بصورة واضحة.

الطفولة، وهي الفترة حتى سن ١٨ عاما، تكون عندما يتعلم الفتيان والفتيات تحمل مسؤولياتهم ويصبحوا قادرين على اتخاذ القرارات التي تؤثر على حاضرهم ومستقبلهم مثل الزواج.

الإسلام بريء من عادة زواج الأطفال، فممارسة التبكير بالزواج لم تُذكر على الإطلاق في القرآن الكريم. إضافة إلى ذلك، لم نجد تحديدا لسن الزواج، لكن وجدنا معياراً لا يتغير ألا وهو إيناس الرشد. وحقيقة الأمر أن التبكير بالزواج لم يكن سوى عادة وليس جزءا من الشريعة والعبادة. والأكثر من ذلك، أن هذه الظاهرة لم تقتصر على المجتمع الإسلامي فحسب بل تعدته إلى أعماق ثقافات أخرى كثيرة.

في بعض المناطق، تشجع الأمهات والآباء أبناءهم على ممارسة الزواج المبكر وقد يدفعون حتى ببناتهم قسراً إليه لحماية شرفهن أو للتخلص من عبء إعالتهن. هذا التوجه للزواج المبكر قد أثبت أنه يؤدي إلى مضاعفات وآثار سلبية، سواء حالية أو تراكمية. إن تعدد حالات الحمل والرضاعة وتداخلها قبل أن يكتمل النمو الجسماني للفتاة ودون فترات للراحة لتسترجع حالتها الغذائية اللازمة للنمو والحمل والرضاعة، يؤدي إلى حالة يُطلق عليها الاستنزاف الغذائي. كذلك فإن مخاطر انتقال العدوى بمرض

الإيدز من خلال الممارسة الجنسية أعلى بين الإناث عن الذكور، وتزيد هذه المخاطر بدرجة أكبر بالنسبة للإناث الصغيرات اللاتي لم يكتمل نموهن الجسماني تماما واللاتي يخضعن في كثير من الأحيان للعلاقة الجنسية قهرا مع أزواج أكبر منهن سناً كانت لهم تجارب جنسية سابقة. يضاف إلى ذلك المشاكل النفسية والأسرية والاجتماعية المرتبطة بهذه الظاهرة والناتجة عن عدم اكتمال النضج الجسماني والعاطفي للزوج أو للزوجة. وقد أعطت الشريعة الحق وأيضا الواجب للأبوين لرعاية أطفالهم جسديا وتربويا ليكونوا بعد مرحلة صغرهم سعداء في دنياهم وآخرتهم.

إن التبكير بالزواج لم يكن سوى عُرف وعادة وليس شريعة وعبادة. وهي عادة قد تؤدي بما لا يدع مجالاً للشك إلى عواقب غير صحية، ولذلك فسن الزواج يكون عند الثامنة عشرة. الزواج مسؤولية دينية واجتماعية تقتضي قدرة واستطاعة وموافقة على القيام بأعبائها من قيب الزوج والزوجة، فلا يصح أن يكلف بها الأطفال. قال الله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود... ﴾[١]، وقال رسول الله ﷺ: ﴿ يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج... ﴾.[٢] لا يصح أن تُكره الفتاة الصغيرة على الزواج، لأنه لا تكليف بما لا يطاق، وما ورد من الأدلة التي تمسك بها المجيزون لزواج الصغيرة محكوم بهذا الأصل الشرعي العام. قال الله تعالى: ﴿ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها... ﴾[٣]. وقال رسول الله ﷺ: ﴿ لا ضرر ولا ضرار﴾ .

وغالبا ما يكون الزواج القسري واقعاً على فتاة صغيرة. والأضرار الصحية والاجتماعية الوخيمة لزواج الأطفال تضع على عائق الوالدين مسؤولية كبيرة في هذا الصدد لتجنيب أطفالهم مغبة هذه العواقب، إذ يقول الله تعالى: ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ وإبرام عقد الزواج القسري (القهري) دون توافر رضا الزوجة أمر لا تقره أحكام الشريعة، ويُقضى ببطلانه. قال رسول الله ﷺ: ﴿ (لا تنكح الأيم) أى الثيب حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن ﴾[٤].

موقف المسيحية من زواج الأطفال والزواج القسري

المسيحية لا تقبل زواج الأطفال ولا الزواج القسري ولا زواج الصفقة (زواج المعاملات) مثل الزواج الصيفي، وذلك لطبيعة الزواج المسيحي وقدسيته، وللأضرار الناتجة عن هذه الأنواع من الزواج. ولذلك، فإن سن الزواج يبدأ بعد سن الثمانية عشرة.

---

١ سورة المائدة – من الآية ١.

٢ أخرجه البخاري – كتاب النكاح – باب: من استطاع الباءة فليتزوج، فتح الباري ١٠٦/٩ رقم ٥٠٦٥.

٣ سورة البقرة – من الآية ٢٨٦.

٤ أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب النكاح – باب: لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها ٣٥٨/٣ ح ٥١٣٦، بسنده عن أبي هريرة.

الزواج في المسيحية سر مقدس له عمقه الروحي. وقد عبر بولس الرسول عن قدسية الزواج بتعبيرين غاية في الأهمية: ﴿ هذَا السِّرُّ عَظِيمٌ ﴾ (أفسس ٥:٣٢)؛ و﴿ لِيَكُنِ الزِّوَاجُ مُكَرَّمًا عِنْدَ كُلٍّ وَاحِدٍ﴾ (رسالة العبرانين ١٣:٤). من هنا يتسامى الزواج المسيحي، فهو ليس اقتران أجساد فحسب، إنما اقتران أرواح، من خلال الصلوات. وتؤكد المسيحية على أن ينظر كل طرف في هذه العلاقة المقدسة إلى الآخر نظرة حب وتكريم، فكل منهما يكرم الآخر، في علاقة يعرف كل منهما واجباته وحدوده معرفة جيدة. ويأتي في مقدمة هذه الواجبات وهذه الحدود العطاء وإيثار الآخر على الذات. ولا شك أن مثل هذه العلاقة تحتاج إلى شخص ناضج – جسدياً ونفسياً وعقلياً وروحياً – قادر على إدراك طبيعة هذه العلاقة وجوهرها. ﴿ ليس جيِّداً أن يكون آدم وحده، فأصنع له مُعيناً نظيرهُ ﴾ (تكوين ٢:١٨) ﴿ لِيَكُنْ لِكُلٍّ وَاحِدٍ امْرَأَتُهُ، وَلْيَكُنْ لِكُلِّ وَاحِدةٍ رَجُلُهَا ﴾ (كورونثوس الأولى ٧: ٢).

الكنيسة لا توافق على الزواج المبكر لأنه في هذه المرحلة الشاب أو الفتاة لم ينضجا النضج الجسدي والنفسي والعقلي والروحي الكافي لاختيار شريك الحياة المناسب. لذلك، من الخطأ أن يتم زواج بين شخصين غير أكفاء لحمل مسؤولية تربية جيل جديد. فيلزم أن يتصف الزوجان بحسن التدبير وبفهم جيد للأمور... وكل ذلك يحتاج إلى نضوج، وإلى قدرة على مواجهة أعباء الحياة وتحمل أحداثها ومفاجآتها وما فيها من تغير وتطور. هذا يعني أن زواج الصغار لا يقع ضرره على الأزواج والزوجات فقط وإنما يقع بالأكثر على نسلهم.

هذه الأنواع من الزيجات لا يمكن أن تنتج زواجاً ناجحاً. فالزواج الناجح يُبنى على التوافق والرضا والحب. يجب أن يتذكر الأبوان أنه ينبغي عليهما ألا يختارا ما يناسبهما بل ما يناسب ابنهما أو ابنتهما، حيث إنها حياة الأبناء وليست حياة الآباء الذين يختارون. فالزواج يحتاج أن يُبنى على أساس من التوافق والموافقة.

تهتم الكنيسة اهتماما كبيرا بهذه القضية حتى في مراحل ما قبل الزواج، وذلك من خلال برامج إعداد وتأهيل المقبلين على الزواج تأهيلاً نفسياً ومعنوياً وثقافياً وروحياً. في نفس الوقت، توضح هذه البرامج أهمية الاختيار لشريك أو شريكة الحياة من حيث التكافؤ في العمر والمستوى الاجتماعي والمستوى الفكري والثقافي ...الخ. ونحن بحاجة إلى مزيد من هذه البرامج لاسيما في المناطق الريفية والعشوائيات حيث تنتشر فيها ظاهرة الزواج المبكر. ومن ثم، فإن الاهتمام ببرامج المشورة الأسرية ولاسيما ما يتعلق منها بقضية الاختيار للزواج يُعد مطلباً حيوياً كوسيلة لصون وحدة الأسرة ولضمان عدم تعرض أي من أفرادها للعنف.

الخلاصـــة

يوافـق الإسـلام والمسـيحية علـى أن زواج الأطفـال والـزواج القسـري همـا مـن الممارسـات الثقافيـة التـي لا أسـاس لهـا في الديـن، وينبغـي أن تكـون محظـورة. مثـل هـذه الزيجـات، التـي غالبـاً مـا تنطبـق علـى الفتيـات، تحرمهـن مـن حقوقهـن في الطفولـة وفي الموافقـة علـى الـزواج. الأطفـال دون سـن ١٨ سـنة لا يتمتعـون بالنضـج العاطفـي أو النفسـي أو الروحـي لقبـول وفهـم مسـؤوليات الـزواج، بمـا في ذلـك تربيـة الأسـرة. والفتيـات الصغيـرات ليسـت علـى اسـتعداد للجوانـب البدنيـة والعاطفيـة مـن الإنجـاب، ويمكـن أن تواجهـن تعقيـدات بدنيـة مـدى الحيـاة مـن جـراء الحمـل المبكـر.

لذلـك، يتوجـب علـى الآبـاء وأوليـاء الأمـور احتـرام حقـوق الأطفـال في النمـو إلـى مرحلـة البلـوغ قبـل الإقـدام علـى زيجـات قـد تعرضهـم للخطـر أو للإيـذاء.

ثالثاً: التشويه التناسلي للإناث/ الختان

مقدمـــة

تزخر السجلات والوثائق التي تحكي تاريخ الشعوب وممارساتهم الثقافية بالكثير من الصور والوسائل المختلفة التي تستخدمها هذه الشعوب لتغيير أو تشويه أجسادها لأسباب شعائرية أو دينية أو ثقافية أو جمالية أو جنسية أو علاجية عن طريق القطع أو الشق أو التشريط أو تعديل أجزاء من الجسم. إحدى هذه الممارسات هي التشويه الذي يُجرى على الأعضاء التناسلية للإناث والتي تُعرف بختان الإناث أو تشويه/ بتر الأعضاء التناسلية للأنثى.

ختان الإناث هو سلوك تقليدي يُعتقد خطأً أنه يُعد الفتاة لتكون امرأة. ويتفاوت سن إجراء هذه العملية ما بين ثقافة وأخرى. ففي بعض الثقافات تختن الفتيات في بواكير الطفولة، بينما قد تتأخر طقوس الختان في ثقافات أخرى. وفي الغالب، يُجرى ختان الإناث أو تشويه/ بتر الأعضاء التناسلية لهن بين سن أربع وثلاث عشرة سنة.

ورغم أن دراسات كثيرة تشير إلى وجود أنواع عديدة مختلفة من ختان الإناث، إلا أنه يمكن تصنيفها إلى أربعة أنواع رئيسة:

النوع الأول	يتمثل في استئصال قلفة البظر، أي قطع الجلدة المستعلية من البظر. وفي بعض الأحيان، يرافق ذلك قطع جزئي أو كلي للبظر.
النوع الثاني (قطع البظر)	يتم فيه استئصال رأس البظر والقلفة، وقطع جزئي أو كامل (الختان) للشفرين الصغيرين (الشفاه المهبلية الداخلية).
النوع الثالث (الفرعوني)	هو عبارة عن استئصال جزئي أو كامل لكافة الأعضاء التناسلية الخارجية للأنثى. كما يستتبعه خياطة أو تضييق الفتحة المهبلية (التكبيل).
النوع الرابع (غير مصنف)	يشمل عدة عمليات مثل ثَقب أو خَرق أو قَطع البظر و/أو الشفرين الصغيرين؛ تمديد البظر و/أو الشفرين؛ الكي بحرق البظر والأنسجة المحيطة به؛ كشط الأنسجة المحيطة بفوهة المهبل أو قطع المهبل؛ أو إدخال مواد كاوية أو أعشاب في المهبل لغرض شدّه أو تضييقه.

في البلاد التي تجرى فيها عملية التشويه التناسلي للإناث/الختان، تنتشر كثير من المفاهيم والمعتقدات الخاطئة. من ذلك أن هذه العملية للتجميل أو إزالة نتوءات زائدة ، في حين تؤكد الحقائق الطبية أن الأعضاء التي تُزال ليست زوائد بل بالأحرى لها وظائف محددة في جسم الإنسان. ويوجد اعتقاد آخر خاطئ أن الأعضاء التي تُستأصل، اذا تُركت، يمكن أن تكبر وتصير في حجم الأعضاء التناسلية الذكرية. وهناك اعتقاد شائع أن غير المختنة غير قادرة على التحكم في رغبتها الجنسية، لكن هذا ليس صحيحا لأن الدماغ هو الذي يتحكم في الرغبة الجنسية.

موقف الإسلام من التشويه التناسلي للإناث/ الختان

إن ممارسة ختان الإناث من أبرز مظاهر العنف ضد المرأة والفتاة. فهي تسبب مضاعفات عديدة تجور على حق المرأة في الاستمتاع بحياتها الزوجية. ونظراً لعدم وجود أية فائدة من الختان، ينبغي رفضه بوصفه انتهاكا لخصوصية الأنثى وعصمة بدنها الذي حرّم الله كل مساس ضار أو مؤذ له.

من المنظور الإسلامي، يخلو القرآن الكريم من أي نص يتعلق بختان الإناث، حتى ولو من بعيد. واطلاق وصف «ختان السنة» عليه هو نوع من الخداع لإضفاء القدسية وتضليل الناس بزعم أنه من الإسلام. الحقيقة الواضحة هي أن الأحاديث المنسوبة للنبي الكريم ﷺ في هذا المجال ليس فيها دليل واحد صحيح السند من مصادر السنة. قال ابن المنذر: «ليس في الختان خبر يرجع اليه ولا سنة تتبع »[١]. كذلك لا يوجد في مرويات الحديث دليل واحد صحيح السند يمكن أن يستفاد منه حكم شرعي في مسألة بالغة الخطورة على الحياة الإنسانية كهذه المسألة. لقد خلق الله الإنسان في أحسن تقويم، ولذلك فإن بتر أو قطع أجزاء مهمة من الجسم هو تغيير لخلق الله وليس من فضائل الأعمال. وقد صح عن الرسول ﷺ حينما قال: ﴿ لعن الله المغيرات لخلق الله ﴾.[٢]

لا يوجد أي سبب طبي يلزم بختان الإناث، بل هو يؤدي إلى كثير من المشكلات الصحية التي تؤثر على الطفلة في المدى القصير والبعيد. يقول الله تعالى في القرآن الكريم: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾[٣]. وقال رسول الله ﷺ: ﴿ لا ضرر ولا ضرار ﴾[٤]. ويقول الله تعالى أيضا:﴿... وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ...﴾[٥].

١ نيل الأوتار للشوكاني ١/١١٢-١١٣

٢ متفق عليه عن ابن مسعود.

٣ سورة النساء – من الآية ٧١.

٤ أخرجه ابن ماجه في سننه – كتاب الأحكام – باب: من بنى في حقه ما يضر بجاره ٢/٧٨٤ ح ٢٣٤١ عن ابن عباس.

٥ سورة البقرة – من الآية ١٩٥.

ووفقاً لأحكام الشريعة، فإن التخلي عن ختان الإناث ليس إثماً، وليس من الصواب القول بأنه من السنة أو من الطبيعة البشرية (الفطرة). ولا يحتوي القرآن على أي آيات تذكر ختان الإناث (التشويه التناسلي للإناث). كما أن الأحاديث التي يُستشهد بها لتشير إلى شرعيته كلها ضعيفة ومعيبة.

موقف المسيحية من التشويه التناسلي للإناث/ الختان

التشويه التناسلي للإناث/ الختان هو أحد أشكال التشويه الجسدي بما يتلاءم مع بعض المعتقدات والمفاهيم الثقافية السائدة في بعض المجتمعات وبصفة خاصة في المجتمعات ذات التقاليد التي تسهم في تكوين قيم وضوابط المجتمع الخاصة بسلوك الأفراد. هذه الممارسة الضارة ليس لها أي سند في المسيحية على الإطلاق ولا توجد آية واحدة في الكتاب المقدس تشير إلى ختان الإناث.

المسيحية ترفض ختان الإناث لأنه أحد مصادر التمييز والعنف ضد المرأة والفتاة، ولأنه يرتبط بمنظومة من التقاليد والعادات التي تحقر من كرامة المرأة وإنسانيتها، وفي الوقت نفسه تعيد إنتاج النموذج النمطي لعلاقة الرجل والمرأة، ذلك الذي يكرس سيادة الرجل. عندما خلق الله الإنسان قال: ﴿ نَعْمَلُ الإِنْسَانَ عَلَى صُورَتِنَا كَشَبَهِنَا ... [٢٧] فَخَلَقَ اللهُ الإِنْسَانَ عَلَى صُورَتِهِ. عَلَى صُورَةِ اللهِ خَلَقَهُ. ذَكَرًا وَأُنْثَى خَلَقَهُمْ ﴾ (تكوين ١: ٢٦، ٢٧) وقصة الخلق في سفر التكوين توضح أن المرأة لها مكانة وكرامة مساوية للرجل، فقد خلقها الله على صورته شأنها شأن الرجل. الكتاب المقدس يقول: ﴿ أَيُّهَا الرِّجَالُ، أَحِبُّوا نِسَاءَكُمْ كَمَا أَحَبَّ الْمَسِيحُ أَيْضًا الْكَنِيسَةَ وَأَسْلَمَ نَفْسَهُ لأَجْلِهَا ﴾ (أفسس ٥: ٢٥).

ولا يتوقف دور الكنيسة على إدانة عملية ختان الإناث واعتبارها خطأ وخطيئة، بل هي تعمل جاهدة على نشر التوعية بخطورة هذه العادة.

الخلاصة

تكرم المسيحية والإسلام النساء والفتيات. وتتفق كل من الديانتين على أن الله قد خلق الإنسان في أحسن صورة وأن حرمة جسم الإنسان يجب دائما أن تكون محمية من الأذى.

لهذه الأسباب، يوجد إجماع ديني على أن الختان هو ممارسة اجتماعية وثقافية ضارة، وليس لها علاقة أو مبرر في الدين، سواء المسيحية أو الإسلام. وبالتالي، فإن التخلي عن هذه الممارسة الضارة هو واجب ديني وأخلاقي.

رابعاً: التمييز بين الأطفال

مقدمة

حقوق الإنسان عالمية. تنص المادة ٢ من "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" على: « لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان، دونما تمييز من أي نوع، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره، الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو المولد، أو أي وضع آخر»

التمييز ضد الفئات المستضعفة، لاسيما الأطفال، على أساس العرق أو الجنس أو اللون أو الدين أو الإعاقة أو الثروة أو لأي سبب آخر هو ظاهرة خطيرة للغاية. مثل هذا التمييز يعوق الجهود المبذولة لإنهاء المعاناة المستمرة، والحرمان والعنف الذي يواجهه العديد من النساء والأطفال.

موقف الإسلام من التمييز بين الأطفال

الإسلام يرسي مبادئ العدل والمساواة كأحد الأسس الهامة للحياة الإنسانية. وتعاليم الإسلام تسوي بين الناس جميعاً في الواجبات والحقوق، ولا مجال للتمييز بينهم بسبب اختلاف الجنس أو النوع أو اللون أو الإعاقة. تعاليم الإسلام تكفل المساواة بين الناس جميعا وتعتبرهم سواسية كأسنان المشط. وهم لا يتفاوتون إلا بالسلوك القويم وما يقدمه كل منهم لنفسه ومجتمعه ووطنه من المنافع الايجابية المعبر عنها بالتقوى. في ذلك يقول الله تعالى في القرآن الكريم: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ...﴾[١]. وقال الرسول ﷺ: ﴿ يا أيها الناس إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، كلكم لآدم، وآدم من تراب، أكرمكم عند الله أتقاكم، ليس لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي فضل إلا بالتقوى﴾[٢].

يحرم الإسلام التمييز بين الأطفال بسبب اختلاف النوع. وقال رسول الله ﷺ: ﴿ اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم ﴾[٣]. ومن الصور البعيدة عن روح الإسلام لكنها مترسبة في نفوس ضعيفة هي كراهة البنات وسوء معاملة الزوجة اذا أنجبت بنتاً. وذلك مع أن الله – سبحانه وتعالى – هو الذي يصور الخلق في الأرحام، من ذكورة أو أنوثة، ومن بياض أو سواد، وهكذا. قال سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ

١ سورة الحجرات – من الآية ١٣.

٢ أخرجه أحمد في مسند ج٥ ص ٤١١ – ط دار الفكر.

٣ أخرجه مسلم في – كتاب الهبات – باب: كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة ٣/١٢٤٢-٣٤٢١ عن النعمان بن بشير.

لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[١]. اللّه يجزي كل ذكر أو أنثى على عمله، فيقول: ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ...»﴾[٢].

يدعو الإسلام إلى الاهتمام برعاية البنات، كافلاً لهن حقوقهن في الرعاية الأسرية والصحية والاقتصادية، ومن يغبن حقهن فهو آثم. كما قرر لهن الحقوق العادلة والإنصاف التام، كما نراه في هذا الحديث. عن أنس بن مالك – رضي اللّه عنه – قال: قال رسول اللّه ﷺ: ﴿ من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو ﴾[٣]، وضم أصابعه. وفي رواية أخرى، ﴿ من عال جاريتين حتى يدركا دخلت أنا وهو الجنة كهاتين ﴾[٤] وضم إصبعيه . إن العائل الصالح للبنات سوف يكون في مأمن من عقاب اللّه إذا استقام على الحق وأدى واجبه تجاه بناته من حيث تربيتهن والاهتمام بهن ورعايتهن.

موقف المسيحية من التمييز بين الأطفال

المسيحية ترفض كل أشكال التمييز لأن اللّه خلق البشر متساوين ولأنه لا يريد أن يميز بين إنسان وآخر، بسبب اللون أو العرق أو الجنس. ﴿ ٢٦ لأَنَّكُمْ جَمِيعًا أَبْنَاءُ اللهِ بِالإِيمَانِ بِالْمَسِيحِ يَسُوعَ. ٢٧ لأَنَّ كُلَّكُمُ الَّذِينَ اعْتَمَدْتُمْ بِالْمَسِيحِ قَدْ لَبِسْتُمُ الْمَسِيحَ: ٢٨ لَيْسَ يَهُودِيٌّ وَلاَ يُونَانِيٌّ. لَيْسَ عَبْدٌ وَلاَ حُرٌّ. لَيْسَ ذَكَرٌ وَأُنْثَى، لأَنَّكُمْ جَمِيعًا وَاحِدٌ فِي الْمَسِيحِ يَسُوعَ ﴾ (غلاطية ٣: ٢٦-٢٨).

المسيحية تؤمن بأن اللّه هو خالق الإنسان. وحتى عندما ميز بين الذكر والأنثى، جعل النوعين متشابهين لصورة اللّه وساواهما ومنحهما كل الهبات والسلطات.﴿ فَيَتَسَلَّطُونَ عَلَى سَمَكِ الْبَحْرِ وَعَلَى طَيْرِ السَّمَاءِ وَعَلَى الْبَهَائِمِ، وَعَلَى كُلِّ الأَرْضِ، وَعَلَى جَمِيعِ الدَّبَّابَاتِ الَّتِي تَدِبُّ عَلَى الأَرْضِ ﴾ (تكوين ١: ٢٦). كل من النوعين، الذكر والأنثى، يحملان مسؤولية كل الأعمال التي أمرهم اللّه بها ﴿ أَثْمِرُوا وَاكْثُرُوا وَامْلأُوا الأَرْضَ ﴾ (تكوين ١: ٢٨).

ثمة إشارة إلى قضية هامة تتعلق بإساءة معاملة الأطفال وهي التفريق في المعاملة على أساس النوع. وهذا يتم تكريسه عبر التنشئة الاجتماعية، خاصة في المجتمعات التي تفضل إنجاب الذكور لأسباب اجتماعية وثقافية، الأمر الذي يؤدي إلى الإهمال المستمر للفتيات، سواء كان خفياً أم ظاهراً. وهذا له أثره على إدراك الفتيات لحقوقهن الإنسانية، حيث كثيراً ما تُعامل البنات معاملة الأدنى وتجري تنشئتهن اجتماعياً بحيث يتم وضعهن في مكانة أقل. ويؤدي التمييز والإهمال في مرحلة الطفولة إلى تنامي الحرمان والاستبعاد من الحياة الاجتماعية في المستقبل.

---

١ سورة آل عمران – الآية ٦.
٢ سورة آل عمران – من الآية ١٩٥.
٣ المقصود بالجاريتين (البنتان).
٤ رواه مسلم في صحيحه – كتاب البر – باب: فضل الإحسان الى البنات، ٢٠٢٧/٤-٢٠٢٨، ح ٤٦٣١.

لقد ساوى الله بين البشر، ولم يشأ أن يميز بين إنسان وآخر لا حسب اللون أو الجنس أو النوع. ومع ذلك، سعى البشر طوال تاريخ البشرية إلى التمييز بين بعضهم وفقاً لمبررات اجتماعية وثقافية. ولكي يتم محو صور التمييز هذه، لابد أن يؤمن البشر جميعاً في كل أرجاء المسكونة بأن وجود التنوع هو من أجل التكامل والتعاون والتساند بل حتى للوحدة. وهذا لن يتأتى إلا باحترام تعاليم الأديان وباحترام كافة المواثيق الدولية لحقوق الإنسان عامة ولحقوق الفئات المستضعفة خاصة، والتي يُمارس ضدها صور من التمييز على أساس النوع أو الطبقة أو اللون أو الدين.

دور الكنيسة هو مكافحة جميع أشكال التمييز بين الأطفال. ولهذا، فالكنيسة تحرص على تشجيع الآباء على الاهتمام بالطريقة التي يربّون بها أطفالهم من الذكور والإناث دون أدنى تفرقة. وتقدم الكنيسة أنشطة متنوعة لتعليم السيدات والمتزوجين حديثاً وأولياء الأمور والأسر، وذلك لرفع وعيهم بالمسؤولية الوالدية وضرورة عدم التفرقة بين الأطفال حتى ينمو الجيل الجديد وهو يحترم الاختلاف ويحترم الآخرين.

الخلاصـــة

يؤمن الإسلام والمسيحية بأن الله خلق الذكور والإناث متساوين. كل من الديانتين ترفض أي شكل من أشكال التمييز على أساس الجنس أو النوع أو اللون أو الدين أو الإعاقة أو الثروة أو أي سبب آخر.

الممارسات التي تميز ضد النساء والفتيات تستند على العرف وليس على الدين، وأنه من المهم توعية الناس بالأذى الناجم عن هذا التمييز.

خامساً: عمـــل الأطفـــال

مقدمـــة

يمكن تعريف عمل الأطفال بأنه أي عمل يحرم الأطفال من حقوقهم الأساسية أو طفولتهم، أو ينال من كرامتهم أو يلحق بهم الضرر الجسدي أو النفسي. وتشمل الأمثلة على ذلك الأعمال التي تسبب الضرر البدني أو النفسي أو الاجتماعي، أو التي تحرم الأطفال من الحق في اللعب والتمتع بوقتهم وطفولتهم، والأعمال التي تعوق تعليمهم، والتي تحرمهم من فرصة الالتحاق بالمدرسة أو تجبرهم على ترك التعليم مبكراً، والأعمال التي تجبرهم على العمل الشاق لساعات طويلة، وأبرزها عمل الأطفال في المنازل أو استخدامهم في التسول واستجداء التبرعات أو استغلالهم في النزاعات المسلحة.

موقـــف الإســـلام من عمـــل الأطفـــال

عمل الأطفال أمر مقبول في الإسلام ليشغلوا أنفسهم طواعيةً بالعمل الذي يناسب أعمارهم وقدراتهم الشخصية طالما هذا لا يتعارض مع حقوقهم في التعليم واللعب أو التمتع بطفولتهم. بل قد يكون هذا في الواقع ضرورياً لتنمية مهاراتهم وتوسيع مداركهم والإسهام في تكوينهم البدني والإدراكي والعاطفي.

تكليف الأطفال ببعض الأعمال اليسيرة التي تكسبهم المهارات الحياتية أمرٌ نافع طالما لا يشق عليهم أو يحرمهم من حقوقهم. الخليفة الثالث عثمان بن عفان (رضي الله عنه) قال: ﴿ لا تكلفوا الصغير الكسب، فإنه إذا لم يجد سرق، وعفّوا إذ أعفكم الله، وعليكم من المطاعم بما طاب منها﴾[١]. ومشاركة الطفل في هذه الأعمال ترتقي بقدراته وتنمي مهاراته وتزيد من خبراته وتسهم في نموه العقلي والنفسي والبدني والاجتماعي. كما يرسخ فيهم القيم البناءة كالثقة بالنفس والاعتزاز بها، احترام الآخرين والمسؤولية الاجتماعية والتعاون والتضامن والتسامح.

الإسلام حرّم استغلال الأطفال في الأعمال الشاقة أو الخطيرة أو التي تنال من حقوقهم المشروعة. قال الله تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾[٢] و﴿... وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ...﴾[٣]. وقال رسول الله ﷺ: ﴿ ليس منا من لم يرحم صغيرنا ﴾[٤].

---

١ أخرجه مالك في الموطأ – كتاب الاستئذان – باب: الأمر بالرفق بالمملوك ٢/٩٨١ ح ٤٢ ط عيسى الحلبي.

٢ سورة البقرة – من الآية ٢٨٦.

٣ سورة الحج – من الآية ٧٨.

٤ رواه الترمذي – كتاب البر – باب: ما جاء في رحمة الصبيان، ٤/٣٢٢ – ١٩٢٠.

يتعارض استغلال الأطفال في العمل مع الالتزامات الأساسية لتوفير الحماية لهم وإعدادهم للمستقبل. وهو يخالف حقوقهم التي تضمن التنشئة السليمة ليصبحوا أعضاء صالحين في مجتمع قوي وناجح يتمتع فيه الجميع بالسلامة والأمن والسعادة والاستقرار. وهو لا يتفق أيضاً مع حقهم في الإنفاق عليهم من قبل والديهم حتى يكونوا قادرين على الاعتماد على أنفسهم. كما أنه يتعارض مع حقهم في العيش بكرامة وفي ظروف ملائمة تتفق مع احتياجاتهم لتنمية وتطوير إدراكهم العقلي، للظروف التي توفر لهم فرصا كافية للتعلم والنضج. إضافة إلى هذا، فإن تكليفهم بالعمل يلحق الضرر بهم، وإلحاق الضرر ممنوع امتثالاً لقول الرسول ﷺ: ﴿ لا ضرر ولا ضرار ﴾[1]. وعمل الأطفال الشاق هو نوع من الظلم الاجتماعي يحرّمه الإسلام باعتباره من أسوأ الأفعال.قال الله تعالى: ﴿...لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾[2].

إن الآثار الخطيرة الناجمة عن عمل الأطفال الشاق تدفعنا للدعوة إلى تصدي الدولة والمجتمع لهذه الظاهرة والقضاء على أسبابها. من واجب الدولة مساعدة الأسر الأكثر فقراً لحماية أطفالهم من الدفع بهم إلى العمل وحرمانهم من التعليم. وفي ذلك قال الرسول ﷺ: ﴿ كلكم راعٍ وكلكم مسئول عن رعيته. الرجل راعٍ في بيته ومسئول عن رعيته والمرأة في بيتها راعية ومسئولة عن رعيتها ﴾[3] .

موقف المسيحية من عمل الأطفال

ممارسة تشغيل الأطفال، سواء كان بأجر أو بدون أجر، هو ظاهرة اجتماعية مرتبطة بطبيعة الأنشطة الاقتصادية للعديد من المجتمعات، ولاسيما المجتمعات الزراعية التي يتقاسم فيها الآباء والأبناء العمل الزراعي. وعلى مر التاريخ، دأبت هذه المجتمعات على إشراك الأطفال في الأعمال التي تتناسب مع أعمارهم، دون قسر أو ضغط ودون أن يؤثر ذلك على نموهم العقلي أو البدني أو النفسي، وإنما من أجل أن يتعلموا مبادئ التعاون وتحمل المسؤولية، وتقاسم العمل والقيم الإيجابية الأخرى. وقد أعطى لنا الكتاب المقدس نماذج لأطفال قاموا بأداء هذه الأدوار كجزء من طبيعة الحياة عاشوها في مجتمعاتهم. صموئيل النبي كان يخدم في الهيكل وهو طفل صغير: ﴿ وَكَانَ صَمُوئِيلُ يَخْدِمُ أَمَامَ الرَّبِّ وَهُوَ صَبِيٌّ مُتَمَنْطِقٌ بِأَفُودٍ مِنْ كَتَّانٍ ﴾ (صموئيل الأول ٢ : ١٨) ، ومع ذلك كان صموئيل ﴿ وَأَمَّا الصَّبِيُّ صَمُوئِيلُ فَتَزَايَدَ نُمُوًّا وَصَلاَحًا لَدَى الرَّبِّ وَالنَّاسِ أَيْضًا ﴾ (صموئيل الأول ٢ : ٢٦)

وكان أيضاً داود النبي في صباه راعياً للأغنام ثم أصبح ملكاً وقائداً للجيش وقال عنه الله ﴿ فتشت قلب داود عبدي فوجدته حسب قلبي ﴾، فقد كان الطفل يسوع يساعد أبويه في العمل ولكن ذلك لم يكن على

---

١ رواه أحمد ٣١٣/١ رقم ٢٨٦٧، وابن ماجه في سننه ٧٨٤/٢ ح ٢٣٤٠، قال البوصيري: (هذا اسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع).

٢ سورة البقرة – من الآية ٢٧٩ .

٣ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب: الجمعة في القرى والمدن ٢٤٨/١، ٢٤٩ ح ٨٩٣.

حساب نموه النفسي والجسدي والعقلي، فقد ذكر الكتاب المقدس كيف تمت تربيته تربية متوازنة ﴿ وَأَمَّا يَسُوعُ فَكَانَ يَتَقَدَّمُ فِي الْحِكْمَةِ وَالْقَامَةِ وَالنِّعْمَةِ، عِنْدَ اللهِ وَالنَّاسِ ﴾ (لوقا ٢: ٥٢).

مع أن الكنيسة تقر بأهمية العمل، إلا أنها ترفض تعرض الأطفال لأي صورة من صور الحرمان أو العنف أو الاستغلال وأي عمل يؤثر على نموهم الروحي والنفسي والجسدي. ولذلك، فللكنيسة دور تلعبه. عندما كان طفلاً، عمل السيد المسيح مع يوسف النجار وكان داود في صغره راعياً للأغنام. وعمل بولس الرسول كصانع للخيام، وعمل بطرس وأندراوس ويعقوب ويوحنا في صيد الأسماك. كل هؤلاء عملوا في أعمال لم تتعارض مع نموهم الروحي أو النفسي أو الجسدي. فقد كان هذا العمل جزءاً من طبيعة الحياة الاقتصادية والاجتماعية في مجتمعاتهم.

وللكنيسة دور هام تجاه الفئات التي تطلق عليها الفئات الأوْلى بالرعاية أو الأكثر استحقاقاً، عملاً بقول السيد المسيح ﴿ لا يحتاج الأصحاء إلى طبيب بل المرضى ﴾ (متى ٩ : ١٢). ولما كان الأطفال العاملون يواجهون العديد من صور المعاناة والمشقة لكونهم أطفالاً يقع على كاهلهم ما لا طاقة لهم به ولكونهم فقراء، فإن الكنيسة توليهم رعاية خاصة. وتقوم الكنيسة أيضاً بدعم الوالدين من خلال تقديم الدعم المادي لهم لمساعدتهم في رعاية الأطفال وتجنبهم الدفع بهم إلى العمل، وتمد لهم الدعم المعنوي من خلال زيادة التوعية الوالدية بأهمية تعليم أولادهم والمحافظة على حياتهم وعدم الزج بهم في أعمال تعرض حياتهم للخطر.

الخلاصة

الإسلام والمسيحية كلاهما يدينان أي عمل للأطفال من شأنه أن يستغلهم جسديا ومعنويا ويحرمهم من حقوقهم الأساسية، لاسيما من الطفولة والتعليم. وتقر الديانتان بقيمة إشراك الأطفال في الأعمال البسيطة التي تساعد أسرهم ومجتمعاتهم وتسمح لهم بتنمية المهارات الحياتية الإيجابية. وفي الوقت نفسه، يتفهم الإسلام والمسيحية الأسباب الاقتصادية التي تدفع بالأسر إلى الزج بأبنائهم للعمل، ويحثان على تقديم الدعم لهذه الأسر والدعوة إلى إلغاء عمل الأطفال.

سادساً : الإساءة الجنسية للأطفال

مقدمة

الإساءة الجنسية هي أي سلوك جنسي غير لائق مع طفل من نفس النوع أو النوع الآخر، مثل لمس الأعضاء الجنسية للطفل أو إجباره على ملامسة الأعضاء الجنسية للكبار. ويشمل السلوك غير اللائق المضاجعة الجنسية ، سفاح القربى ، الاغتصاب أو الاستغلال الجنسي. كما تشمل الإساءة الجنسية أيضاً استخدام القوة أو الرشوة أو التهديد أو الخديعة أو الضغط على الطفل لإجباره على الاشتراك في نشاط جنسي. وهذا يحدث عندما يقوم أحد الكبار أو أحد الأطفال باستخدام طفل آخر للحصول على متعة جنسية. وتترتب على هذه الجريمة أضرار بالغة الخطورة على الأطفال والمجتمع، بدءاً بضرر الآلام النفسية الشديدة للأطفال الضحية التي يمكن أن تؤرقهم طوال حياتهم.

موقف الإسلام من الإساءة الجنسية للأطفال

حذر الإسلام الأمهات والآباء من الانشغال عن أطفالهم، مما قد يؤدي إلى تعرضهم للإساءة الجنسية. قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾[١]. وقال رسول الله ﷺ: ﴿ كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت ﴾[٢]. وقال أيضاً : ﴿ أكرموا أبناءكم وأحسنوا أدبهم ﴾[٣]. هناك ضرورة للاهتمام بزيادة التوعية الجنسية للأطفال المناسبة لسنهم وبما يتماشى مع تعاليم الإسلام ومبادئه. ينبغي على الأسر والمعلمين والدعاة والموجهين جميعاً أن ينشروا هذه الثقافة والمعلومات بما فيها احترام الآخرين. يجب أن يقوموا بتثقيف الشباب والمراهقين لحمايتهم من تعلم هذه المعلومات من الآخرين، فيضلون. ينبغي أن يكون الأسلوب المستخدم غير مثير وغير مهيج، مع مراعاة سن المتلقي. فما يُقال للطفل يختلف عما يُقال للشخص المراهق أو الشاب.

في غياب الرعاية الأسرية، قد يتردى الشباب والمراهقون – سواء بقصد أو بدون قصد – في مباءة الصور والأفلام الجنسية، والمجلات والمواقع التي تنشر صوراً فاضحة. وقد يؤدي هذا إلى الإساءة الجنسية للأطفال. لذا، حث الإسلام الشباب والمراهقين على ملء أوقات فراغهم بأنشطة مفيدة تحميهم من

---

١ سورة التحريم – من الآية ٦.

٢ سنن أبي داود، في كتاب الزكاة – باب: صلة الرحم، ج٢ ص ١٣٢ رقم ١٦٩٢.

٣ ابن ماجه في سننه – كتاب الأدب – باب: بر الوالد والإحسان الى البنات ٢٢١١/٢ ح ٣٦٧١ عن أنس رضي الله عنه.

السلوكيات الضارة. قال رسول الله ﷺ: ﴿ نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس، الصحة والفراغ ﴾[١]. وقال أيضاً : ﴿ لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن أربع: عن عمره فيم أفناه وعن شبابه فيم أبلاه وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه وعن علمه ماذا عمل به ﴾[٢].

من العوامل الرئيسية لوقوع جريمة الإساءة الجنسية للأطفال عدم وجود أنشطة تملأ وقت فراغهم بما يفيدهم، ويجعلهم فريسة لتأثيرات سيئة أو في بعض الأحيان فريسة لأقرانهم الذين يحاولون تزيين الاعتداء الجنسي لهم. وقد عالج الإسلام مشكلة وقت الفراغ بأن نصح الوالدين بملاعبة أبنائهم وشغل وقتهم بأنشطة تفيدهم.

الإسلام حرّم وجرّم الإساءة الجنسية للأطفال لما يترتب عليها من مخاطر جسيمة، كما في الآية القرآنية الكريمة : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّه كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾[٣]. وفي وصفه لعباد الرحمن يقول تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّه إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّه إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا (٦٨) يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا (٦٩) ﴾[٤]. وقد وضع الإسلام عقوبات جزائية لهذه الجريمة الخطيرة لما يترتب عليها من آثار مدمرة للطفل المجني عليه، والتي هي بمثابة جريمة قتل.

موقف المسيحية من الإساءة الجنسية للأطفال

ترفض المسيحية وتدين بشدة الإساءة الجنسية للأطفال لأنها تنتهك قدسية جسد الإنسان وحياة الأسرة، ولكونها فعلا له آثار سلبية خطيرة ومدمرة على الأطفال. ﴿ أَمْ لَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ الظَّالِمِينَ لاَ يَرِثُونَ مَلَكُوتَ اللهِ؟ لاَ تَضِلُّوا: لاَ زُنَاةٌ وَلاَ عَبَدَةُ أَوْثَانٍ وَلاَ فَاسِقُونَ وَلاَ مَأْبُونُونَ وَلاَ مُضَاجِعُو ذُكُورٍ ..... يَرِثُونَ مَلَكُوتَ اللهِ ﴾ (رسالة كورونثوس الأولى ٦ : ٩-١٠).

أعطى الله الطاقة الجنسية للبشر حتى تثري حياتهم. لقد خلق الله الجنس في الإنسان ليدخل من خلاله الحب إلى الطبيعة الإنسانية ويخرج الإنسان من عزلته الداخلية فاتحاً آفاق التحرر من الذاتية والانفتاح على الآخرين. وتكوين أسرة هو تجسيد لمعاني الحب والاتحاد والمشاركة والبذل والعطاء. لهذا، قدست الكنيسة الجنس ووضعت تقنيناً لممارسته من خلال سر الزيجة الذي تباركه الكنيسة ﴿ هذَا السِّرُّ عَظِيمٌ ﴾ (أفسس ٥ : ٣٢)، ﴿ لِيَكُنِ الزِّوَاجُ مُكَرَّمًا عِنْدَ كُلِّ وَاحِدٍ، وَالْمَضْجَعُ غَيْرَ نَجِسٍ. وَأَمَّا الْعَاهِرُونَ وَالزُّنَاةُ فَسَيَدِينُهُمُ اللهُ ﴾ (رسالة العبرانيين ١٣: ٤).

---

١ أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الرقاق – باب: ما جاء في الصحة والفراغ ولا عيش إلا عيش الآخرة، ١٧٧/٤ ح ٦٤١٢.

٢ أخرجه أبو يعلي في مسنده ٣٥١/١٣ ح ٤٧٣٤ عن أبي برزة وقال محققه اسناده حسن.

٣ سورة الإسراء – الآية ٣٢.

٤ سورة الفرقان – الآيتان ٦٨-٦٩.

ولأن الزواج المقدس يساعد على حياة الطهارة ، فإن أي انتهاك لهذا الإطار المقدس للجنس ترفضه الكنيسة ويدخل في إطار «الزنا» الذي نهى الله عنه في العهد القديم في الوصية ﴿ لاَ تَزْنِ ﴾ (خروج ٢٠: ١٤) و(التثنية ٥: ١٨). وفي العهد الجديد، اتسع مفهوم الزنا ليشمل مجرد الشهوة أو التفكير في الزنا. يقول السيد المسيح في الموعظة على الجبل: ﴿ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّهُ قِيلَ لِلْقُدَمَاءِ: لاَ تَزْنِ. ٢٨وَأَمَّا أَنَا فَأَقُولُ لَكُمْ: إِنَّ كُلَّ مَنْ يَنْظُرُ إِلَى امْرَأَةٍ لِيَشْتَهِيَهَا، فَقَدْ زَنَى بِهَا فِي قَلْبِهِ ﴾ (متى ٥ : ٢٧-٢٨)

وتزيد بشاعة خطيئة الزنا إذا حدثت مع المحرمات أو كانت بخلاف الطبيعة ، حسبما شرح بولس الرسول في رسالته إلى رومية.

الإساءة الجنسية للأطفال تتعدى كسر الوصية وارتكاب الخطية التي نهى عنها الكتاب المقدس بعهديه القديم والجديد. مثل هذه الأفعال تدمر النفس والروح والجسد بصور شتى، ولهذا السبب لا يتوقف دور الكنيسة على رفض هذه الممارسات والإبلاغ عنها للجهات المعنية. الكنيسة تعمل دائماً على زيادة وعي الناس من خلال العديد من الآليات التي تساعد على الحد من انتشار هذه الممارسات وحماية الأطفال منها.

الخلاصـــة

يعتبر الإسلام والمسيحية الإساءة الجنسية على الأطفال واحداً من أخطر الانتهاكات لحقوق الطفل بسبب الآثار الفورية والدائمة مدى الحياة، المادية والنفسية، التي تلحق بالأطفال الأبرياء. ينبغي على الآباء والأسر توفير البيئة الحامية لأطفالهم وزيادة توعيتهم بهذه الممارسات.

سابعاً: غياب الرعاية الأسرية وأطفال الشوارع

مقدمة

يعرف 'أطفال الشوارع' بأنهم الأطفال الذين يعيشون في الشارع بصفة دائمة أو شبه دائمة في ظل تواصل أسري منتظم ومنقطع أو منعدم؛ ويعرفون أيضاً بأنهم الأطفال الذين يعملون في الشارع طوال اليوم ويعودون لأسرهم في البيت للنوم.

تُعد ظاهرة 'أطفال الشوارع' واحدة من المشكلات الاجتماعية الكبرى التي تظهر في المجتمعات النامية عامةً بسبب تدني أوضاع بعض الجماعات والفئات الاجتماعية وإفقارها ومن ثم أدت إلى تحولات بنائية واقتصادية وأزمات سياسية واجتماعية.

وتؤكد الدراسات أن الأطفال الذين يعيشون في الشوارع يتعرضون لمشاكل ومخاطر تتمثل في الاعتداء الجنسي والتحرش، الإهانة المستمرة، المشاجرات اليومية، مواجهة الشرطة والتعرض للقبض بتهمة التشرد والتعرض لإساءة المعاملة في أقسام الشرطة، وخطر التعرض لإدمان المخدرات، فضلا عن سوء التغذية والأمية.

موقف الإسلام من غياب الرعاية الأسرية وأطفال الشوارع

حق الطفل في الرعاية الوالدية – سواء كانت أصيلة أم بديلة – يدخل ضمن مجموعة الحقوق ذات الأهمية المتميزة في التشريع الإسلامي لأنها تكفل له الحياة الآمنة بدنياً ونفسياً. لا شك أن وجود الوالدين في حياة الطفل يمثل أهمية خاصة لضمان نموه على النحو السليم، لاسيما إذا كان الوالدان على قدر من الوعي والمسؤولية يمكنهما من أداء دورهما في تنشئة الطفل وتربية الطفل بطريقة صحيحة وصحية.

أسباب غياب الرعاية الأسرية للأطفال عديدة وغالباً ما إلى نزولهم إلى الشوارع. من ضمن هذه الأسباب النزاعات الزوجية والعائلية، وتفكك وحدة الأسرة وزيادة معدلات الطلاق. وهناك سبب آخر لغياب الرعاية الأسرية هو عدم معرفة نسب الطفل، فيُسمى الطفل المهجور أو المتخلى عنه 'لقيط'. أما اذا كان والدا الطفل أو أحدهما مفقوداً (متوفى)، فيُسمى يتيماً. وقد قرر الإسلام لهذين النوعين الحق في الرعاية الوالدية البديلة.

يشمل منهج التشريع الإسلامي لحماية الأطفال فاقدي الرعاية الوالدية المستوى الأسري ومؤسسات الرعاية الاجتماعية. على المستوى الأسري، سنّت الشريعة جملة من الوسائل لتحقيق تلك الرعاية تشمل الإقرار بنسب الطفل مجهول النسب، والرضاع، وكفالة اليتيم. وحيثما تكون الرعاية البديلة للأطفال فاقدي الرعاية الأسرية سيتم تنفيذها داخل مؤسسات الرعاية الاجتماعية، فإن الدولة هي التي تضطلع بها تمويلاً وتنفيذاً ورقابة ومحاسبة. هذه العاية تقوم بتنفيذها مؤسسات عامة قادرة على استيعاب الأطفال فاقدي الرعاية الوالدية في أبنية تشبه الوحدات التي تعيش فيها الأسرة العادية.

الأطفال الذين يعيشون في الشوارع والأطفال فاقدو الرعاية الوالدية لهم حق على المجتمع والدولة يوجب منحهم مشروعات وخدمات تكفل لهم حياة آمنة وكريمة. قال الله تعالى: ﴿... وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ...﴾[1] و ﴿... وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[2].

إن خطورة الآثار المترتبة على ظاهرة الأطفال فاقدي الرعاية الأسرية تدفعنا إلى بذل كل الجهود الممكنة في التصدي لهذه الظاهرة والقضاء عليها من جذورها. ويمكن تحقيق ذلك بالالتزام بالتشريعات الإسلامية الخاصة بتنظيم العلاقات الأسرية، والعناية بتربية الأطفال وحماية حقوقهم ورفاههم. ويكون أيضا بترسيخ الإيمان بأهمية هذه القضية وبالعمل الجاد المخلص من أجلها، وايجاد وعي عام بخطورة ما يترتب عليها من أثار. هذه هي مهمة المجتمع بأسره: قادته وهيئاته التشريعية والتنفيذية ومنظماته المدنية وجمعياته الخيرية مع علماء الدعوة الإسلامية وعلماء الفكر وعلماء التربية والإعلام.

موقف المسيحية من غياب الرعاية الأسرية وأطفال الشوارع

تدعو المسيحية إلى الحب والرحمة تجاه الفئات المستضعفة والفقيرة، لاسيما الأكثر فقراً مثل اليتامى والمساكين والغرباء والضالين. يقول الله لشعبه بعد خروجهم من أرض مصر: ﴿ وإذا افتقر أخوك وقصرت يده عندك، فأعضده غريباً أو مستوطناً فيعيش معك لا تأخذ منه ربا ولا مرابحة، بل اخش الهك، فيعش أخوك معك ﴾ (اللاويين ٢٥: ٣٥-٣٦). ويقول أشعيا النبي: أَلَيْسَ أَنْ تَكْسِرَ لِلْجَائِعِ خُبْزَكَ، وَأَنْ تُدْخِلَ الْمَسَاكِينَ التَّائِهِينَ إِلَى بَيْتِكَ؟ إِذَا رَأَيْتَ عُرْيَانًا أَنْ تَكْسُوَهُ، وَأَنْ لاَ تَتَغَاضَى عَنْ لَحْمِكَ. (أشعياء ٥٨: ٧). ويزخر الكتاب المقدس بالآيات والتعاليم والأمثال التي تدعو إلى ذلك ﴿ طُوبَى لِلرُّحَمَاءِ، لأَنَّهُمْ يُرْحَمُونَ ﴾ (متى ٥: ٧)، ﴿ كُونُوا رُحَمَاءَ كَمَا أَنَّ أَبَاكُمْ أَيْضًا رَحِيمٌ ﴾ (لوقا ٦: ٣٦).

---

١ سورة المائدة – من الآية ٢.

٢ سورة البقرة – من الآية ٢٢٠.

الكنيسة لها دور هام تلعبه تجاه أطفال الشوارع الذين بلا مأوى. فهي تعمل جاهدة إلى إعادة هؤلاء الأطفال ودمجهم في الكنيسة والمجتمع. كما تحاول لم شملهم على أسرهم إن أمكن ذلك، وخلق فرص للعمل والتعليم لهم ولذويهم حتى يتسنى رعاية الطفل وتمكينه من الحصول على حقوقه الطبيعية، وحتى ينمو في بيئة صحية ويتربى تربية متوازنة في كافة النواحي المادية والتعليمية والترفيهية. وتبدأ خدمة هؤلاء الأطفال من خلال مدارس الأحد التي تسعى إلى دمج كل الأطفال، لاسيما الأكثر احتياجاً، عملاً بقول السيد المسيح: ﴿ لاَ يَحْتَاجُ الأَصِحَّاءُ إِلَى طَبِيب بَلِ الْمَرْضَى ﴾ (متى ٩: ١٢).

لا تتوقف النظرة المسيحية عند الإحسان والشفقة، لكنها تمتد إلى العمل، كما يقول معلمنا يوحنا الحبيب: ﴿ لاَ نُحِبَّ بِالْكَلاَمِ وَلاَ بِاللِّسَانِ، بَلْ بِالْعَمَلِ وَالْحَقِّ ﴾ (رسالة يوحنا الأولى ٣ : ١٨). وهناك حاجة ماسة إلى زيادة البرامج والمساعدات من أجل هؤلاء الأطفال وأسرهم، مع التركيز على المناطق الحضرية التي تتركز فيها هذه الظاهرة. وينبغي أن تشمل هذه البرامج التأهيل والتدريب والتعليم، من أجل إعادة دمج هؤلاء الأطفال في المجتمع ومساعدتهم للحصول على مستحقاتهم الاجتماعية.

الخلاصة

يتفق الإسلام والمسيحية تماماً على أهمية إظهار الرحمة والشفقة للأطفال الذين يعيشون بدون رعاية والدية، بما فيهم أولئك الذين يعيشون في الشارع. وتتفق الديانتان على أن هؤلاء الأطفال لديهم الحق في الرعاية البديلة. وهما أيضا يعتقدان أن الدولة يجب أن تلعب دورا هاما في منع والتصدي لظاهرة الأطفال الذين يعيشون في الشوارع من خلال ضمان تلبية احتياجاتهم وحقوقهم كما نصت عليها اتفاقية حقوق الطفل.

ثامناً: العنف في الأسرة ضد الأطفال

مقدمة

يشير مفهوم العنف في الأسرة ضد الأطفال إلى العنف الذي يقع داخل الأسرة أو العائلة. قد يتخذ هذا شكلاً من أشكال الإيذاء العاطفي أو الإهمال أو الإيذاء الجسدي أو الإيذاء الجنسي. ويعتبر أي عنف يمارس من قبل شخص له سلطة أو قوة غير متكافئة ضد قاصر في الأسرة عنفاً أسرياً. هذا النوع من العنف هو شكل من أشكال العدوان الذي لا تملك الضحية أي وسيلة لصده أو مقاومته، وله تأثير مباشر على حياة الطفل وسلوكه بشكل عام.

وقد أشار تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن العنف ضد الأطفال أن أكثر ضحايا العنف في الأسرة هم من الأطفال، إما نتيجة للاعتداء المباشر أو الإهمال. الملايين من الأطفال هم ضحايا العنف بكل أنواعه والآلاف من الأطفال يموتون بين يدي والديهم نتيجة لهذا العنف.

موقف الإسلام من العنف في الأسرة ضد الأطفال

إن الوقاية الفاعلة من العنف في الأسرة ضد الأطفال تكمن في الوعي التربوي الذي يرتكز على المنهج الإسلامي. فقد أرسى الإسلام الأسس والمبادئ والنصوص التي تمنع العنف في الأسرة بأي شكل، بل وتوفر التوجيه إلى أي من الأفراد الذين يرغبون في القيام بمسؤولياتهم تجاه الأطفال ورفاههم ولا يهملونهم. الإسلام يحث الأمهات والآباء على رعاية أطفالهم وأن يكونوا قدوة حسنة لهم. يقول رسول الله ﷺ: ﴿ كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت ﴾[١].

ومن القواعد العامة التي تضمنتها الشريعة الإسلامية أنه لا يجوز إلحاق الضرر بالنفس أو بالغير. وبالتالي، لا يجوز لأحد والدي الطفل أن يضربه. الضرر النفسي كالضرر الجسدي، كلاهما ممنوع شرعاً. فالإسلام يأمر بالرفق والرحمة والعطف في معاملة الأطفال ومراعاة التطور الطبيعي لحياتهم واحتياجاتهم المختلفة. فالحكمة والبصيرة ضروريتان لبناء الثقة بالنفس والقدرة على مواجهة الحياة. قال رسول الله ﷺ: ﴿ ليس منا من لم يرحم صغيرنا ﴾[٢] . وجاء في الأثر بيان الطريقة المثلى في تنشئة الأطفال يقول: ﴿ لاعبه سبعاً، وأدبه سبعاً، وصاحبه سبعاً، ثم اترك حبله على غاربه ﴾ [٣].

١ سنن أبي داود، في كتاب الزكاة – باب: صلة الرحم، ج ٢ ص ١٣٢ رقم ١٦٩٢.
٢ رواه الترمذي – كتاب البر – باب: ما جاء في رحمة المسلمين ٣٢٢/٤-٣٢٣ ح ١٩٢٤ عن ابن عمر وقال الترمذي حديث حسن صحيح.
٣ نقل عن سيدنا عمر، أو علي، وقيل هو من كلام عبد الملك بن مروان (غرر الخصائص الواضحة) محمد بن ابراهيم الكتبي ص ٧١٨.

يجب على الآباء أن يتجنبوا أي نوع من العقوبة البدنية والنفسية لأطفالهم، وخاصة عندما تكون هناك وسائل أخرى متاحة لتربية الأطفال مثل حجب المكافآت، وتقديم النصح والهجر المؤقت والحرمان المشروط من اللعب أو الترفيه أو وسائل أخرى يمكن للطفل أن يشعر أنها عقاب. هذه الخيارات يمكن أن تكون أكثر فعالية من العقاب البدني في تحقيق الهدف من تربية الأطفال.

وبجانب النهي عن العنف النفسي جاء الأمر بالمعاشرة بالمعروف لخلق جو من الطمأنينة للطفل. قال الله تعالى: ﴿... وعاشروهن بالمعروف...﴾[1]. ومن المعلوم أن العنف ضد الطفل هو عنف موجه أيضاً ضد الأم التي ينفطر قلبها حين ترى أي مكروه ضد طفلها. وبالمثل، العنف ضد الأم أمام الطفل هو عنف نفسي موجه ضد الطفل. كافة أشكال ذلك العنف ممنوعة.

ومن أهم وسائل الوقاية هي ما يجب أن تقوم به الدولة لحماية الأطفال من حدوث العنف. وهذا ينطلق من المسؤولية العامة التي بينها الرسول ﷺ في حديثه: ﴿ كلكم راع وكل راع مسئول عن رعيته ﴾. وقال أيضاً: ﴿ إن الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ أم ضيع حتى يسأل الرجل عن أهل بيته ﴾.

موقف المسيحية من العنف في الأسرة ضد الأطفال

تدعو المسيحية إلى علاقة سوية بين الآباء والأبناء تراعي الحقوق والواجبات المتبادلة. وترفض الكنيسة كل أشكال العنف ضد الأطفال داخل الأسرة، حيث تؤثر سلباً على نمو الأطفال العاطفي والجسدي والنفسي.

يزخر الكتاب المقدس بالتعاليم عن هذه القضية ويدعو إلى كافة الحقوق التي نصت عليها المواثيق الدولية. ففي كتاب المزامير نقرأ: ﴿ إِنْ لَمْ يَبْنِ الرَّبُّ الْبَيْتَ، فَبَاطِلاً يَتْعَبُ الْبَنَّاؤُونَ ﴾ (مزمور ١٢٧: ١). والمقصود بالبنائين الآباء الذين يحملون على أكتافهم مسؤولية تربية أبنائهم وتوفير احتياجاتهم المادية والمعنوية بتحمل وصبر، طالبين معونة الله. وعندما يدعو الكتاب المقدس الأباء لتربية أبنائهم يقول: ﴿ وَأَنْتُمْ أَيُّهَا الآبَاءُ، لاَ تُغِيظُوا أَوْلاَدَكُمْ، بَلْ رَبُّوهُمْ بِتَأْدِيبِ الرَّبِّ وَإِنْذَارِهِ ﴾ (أفسس ٦ : ٤). هذا يعني أن تتماشى مع طريقة الرب ومن أجل تنفيذ وصاياه؛ ولتقويم سلوكهم حسب طريق الرب، لا يتم العقاب إن لم يسبقه الإنذار. يجب تعريف القضية وتوضيحها بطريقة مقنعة. هكذا يكون تأديب الرب وإنذاره. ويقول أيضاً الكتاب المقدس: ﴿ رَبِّ الْوَلَدَ فِي طَرِيقِهِ، فَمَتَى شَاخَ أَيْضًا لاَ يَحِيدُ عَنْهُ ﴾ (الأمثال ٢٢: ٦). لم يقُل الكتاب المقدس «في طريقك»، كما يفعل كل الآباء، لكي يسير الأولاد على دربهم ويضعوهم في قوالب يرون أنها الأفضل لهم، وإنما قال رب الولد «في طريقه» الذي يختاره بنفسه وبحريته. وهذه هي نفس المبادئ التي تنص عليها المعاهدات والقوانين المعنية بحقوق الأطفال.

---

١ سورة النساء – من الآية ١٩.

الكتاب المقدس يؤكد الحاجة إلى علاقة سوية بين الآباء والأبناء تراعي الحقوق والواجبات المتبادلة. يقول بولس الرسول: ﴿١ أَيُّهَا الأَوْلاَدُ، أَطِيعُوا وَالِدِيكُمْ فِي الرَّبِّ لأَنَّ هذَا حَقٌّ. ٢«أَكْرِمْ أَبَاكَ وَأُمَّكَ»، الَّتِي هِيَ أَوَّلُ وَصِيَّةٍ بِوَعْدٍ، ٣«لِكَيْ يَكُونَ لَكُمْ خَيْرٌ، وَتَكُونُوا طِوَالَ الأَعْمَارِ عَلَى الأَرْضِ﴾ (أفسس ٦: ١-٣). ويؤكد ذلك معلمنا بولس الرسول في رسالته إلى تلميذه تيموثاوس بقوله : ﴿وَلكِنْ إِنْ كَانَتْ أَرْمَلَةٌ لَهَا أَوْلاَدٌ أَوْ حَفَدَةٌ، فَلْيَتَعَلَّمُوا أَوَّلاً أَنْ يُوَقِّرُوا أَهْلَ بَيْتِهِمْ وَيُوفُوا وَالِدِيهِمِ الْمُكَافَأَةَ، لأَنَّ هذَا صَالِحٌ وَمَقْبُولٌ أَمَامَ اللهِ﴾ (تيموثاوس الأولى ٥: ٤). وفي مقابل طاعة الأبناء على الآباء أن يقدموا الحب والعطف مع الضبط والتوجيه لا العنف والقسوة ولذلك يدعوهم بولس الرسول ﴿وَأَنْتُمْ أَيُّهَا الآبَاءُ، لاَ تُغِيظُوا أَوْلاَدَكُمْ، بَلْ رَبُّوهُمْ بِتَأْدِيبِ الرَّبِّ وَإِنْذَارِهِ﴾ (أفسس ٦: ٤) ويقول أيضا :

﴿أَيُّهَا الآبَاءُ، لاَ تُغِيظُوا أَوْلاَدَكُمْ لِئَلاَّ يَفْشَلُوا﴾(كولوسي ٣: ٢١).

الخلاصة

في الإسلام والمسيحية، الوالدان مسئولان عن حماية أطفالهما وتربيتهم في جو من الحب والعطف، دون اللجوء إلى أشكال من العنف الجسدي أو النفسي أو غيرهما. الديانتان كلتاهما تشجبان هذه الممارسات بكل صدق وترفضان جميع أشكال العنف ضد الأطفال داخل الأسرة والعائلة، لأن ذلك يشكل انتهاكا لحقوقهم التي تؤثر سلباً على النمو العاطفي والجسدي والنفسي للأطفال.

تاســـعاً : العنف في المدارس والمؤسســـات التربوية

مقدمــــة

تُعد المدرسة ثاني أهم مؤسسات التنشئة الاجتماعية للأطفال بعد الأسرة ينمو الأطفال فيها جسمياً وعقليا، ونفسياً، وتنمو ذواتهم الاجتماعية في إطار من القيم الإيجابية القائمة على التسامح، السلام، الحوار، القبول، المشاركة وغيرها من القيم التي تخلق المواطن الصالح والشخصية المتوازنة ولن يتأتي ذلك إلا من خلال أساليب تربوية قائمة على الحوار وإكساب المهارات والطرق التربوية في تغيير السلوك والتحفيز على السلوكيات المرغوبة وليس أسلوب التربية القائم على العنف من خلال الضرب، التخويف والتهديد التي عهدت العديد من المدارس على إتباعها في التربية. وهي تؤدي إلى نتائج سلبية على الأطفال الواقع عليهم العنف وعلى الآخرين.

إن أشكال العنف الموجودة في المدارس بدنية ونفسية وعادة ما يحدث هذان الشكلان معا وتضمن الأشكال التي يرتكبها المدرسون، موظفي المدارس أو التلاميذ أنفسهم مثل عقوبة الإيذاء البدني والمعاملة القاسية والمهينة والعنف الجنسي والعنف المستند إلى النوع الاجتماعي والترهيب والبلطجة.

ويمارس العنف داخل المدارس ليس فقط من قبل المعلمين للتلاميذ، وإنما من قبل التلاميذ تجاه المعلمين. أو من قبل التلاميذ بعضهم البعض. والعنف المدرسي سلوك يؤدى إلى إلحاق الضرر إما بالطلاب أو المعلمين أو مقتنيات المدرسة، وهو من أخطر أشكال العنف لكونه يُعَوِقُ عملية التعلم بالمدرسة ومن ثَمَّ عدم قيام المدرسة بدورها.

المنظور الإسلامي حول العنف في المدارس

يعتبر المعلم حجر الزاوية فى العملية التعليمية فى مواجهة سلوك العنف من خال ممارسته لأدواره باعتباره قدوة لتلاميذه، ومثلاً أعلى يحتذى، يغلب جانب الرحمة والشفقة، واللين والرفق والعطف، وهو توجه عام نجده فى توجيهات النبى ﷺ، قال ﷺ: ﴿ من أُعْطِىّ الرفق فقد أُعْطِىّ حظه من الخير، ومن حُرِمَ الرفق فقد حُرِمَ حظه من الخير﴾[1]. وفى سيرة الرسول الكثير من النماذج التى تفيد فى معالجة العنف أظهر فيها الرفق، لو اقتدى المعلمون بها لكان فيها أعظم الفائدة لنجاح المعلم فى مهمته، والنظام التعليمى فى رؤيته ورسالته.

١ أخرجه الترمذي في سننه – كتاب البر – باب: ما جاء في الرفق ٤/٣٦٧ ح ٢٠١٣ وحسنه الترمذي.

نظراً لأهمية جماعة الرفاق في تنشئة الطفل، كان على الأسرة تشجيع انتساب الطفل لمثل هذه الجماعات لكن عليها ملاحظة سلوكه وتطور مفاهيمه واتجاهاته دائماً حتى يمكنها التدخل في الوقت المناسب وحتى لا تأتى الرياح بما لا تشتهيه الأسرة، وما لا تقبله عاداتها وتقاليدها وقيمها، وحتى يكون ما يتعلمه من جماعة الرفاق فى اتجاهه الإيجابي نظراً لأن انحراف الطفل قد يكون إفرازاً طبيعياً للصحبة السيئة، قال الله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ..﴾[١] وفى ذلك يقول الرسول ﷺ: ﴿ المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل ﴾ [٢].

من الأساليب التربوية لمواجهة العنف المدرسي اكتشاف الميول العدوانية مبكرا وعلاجها. قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ...﴾[٣] وقال أيضاً: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ..﴾[٤]. ويمكن أن تتضمن هذه الأساليب تبنى خطة لحماية الأطفال من العنف، ونشر ثقافة التسامح، والحرص على إقامة علاقات طيبة دافئة وآمنة بين أفراد الأسرة ومجتمع المدرسة، وتقديم الدعم النفسي اللازم لضحايا العنف فى المدرسة والمجتمع، واستخدام المناهج الدراسية والأساليب التربوية في مواجهة العنف، وتفعيل دور الإخصائى الاجتماعي والإخصائى النفسي بالمدارس، وتأكيد قيم المساواة بين الجميع في الحقوق والواجبات، وتنمية معارف وقدرات ومهارات كافة الكوادر البشرية التي تتعامل مع الأطفال.

إن ظاهرة العنف في المدارس تتعدد صورها وأشكالها، كما تتعدد مسبباتها الثقافية والاجتماعية والاتجاهات الخاطئة في التربية، ولا شك أن مواجهة سلوك العنف ضد الأطفال أو الحد منه يحتاج إلى تبنى أساليب مختلفة أو استراتيجيات لا تركز فقط على مواجهة سلوك العنف أو الحد منه (الجانب العلاجي)، وإنما في البحث عن عوامله ومسبباته والقضاء عليه)الجانب الوقائي) تجنباً للأضرار النفسية والاجتماعية والجسدية الناجمة عن تعرضهم للعنف فضلاً عن كفالة حقوقهم الأساسية التي حددها لهم الشرع والقانون والمواثيق الدولية، وذلك حتى يمكن لمؤسسات التربية المختلفة كالمدرسة والمنوط بها عملية التنشئة الاجتماعية القيام بدورها خير قيام.

موقف الكنيسة من العنف في المدرسة

تؤمن الكنيسة أن المدارس يجب أن تكون أماكن آمنة حيث يمكن للأطفال تعلم وتنمية إمكانياتهم الكاملة. ﴿ هُوَذَا الْبَنُونَ مِيرَاثٌ مِنْ عِنْدِ الرَّبِّ...﴾ (مزمور ١٢٧: ٣). ولا يمكن إلا أن يتم ذلك في بيئة خالية من العنف.

١ سورة المائدة – من الآية ٢.
٢ أخرجه الترمذي في سننه – كتاب الزهد – باب: رقم ٤٥ ج ٤ ص ٥٨٩ح ٢٣٧٨، وقال الترمذي: حسن صحيح.
٣ سورة النساء – من الآية ٧١.
٤ سورة التحريم – من الآية ٦.

والكنيسة تدين بشدة جميع أشكال العنف والإيذاء في المدارس. ﴿ انْظُرُوا، لاَ تَحْتَقِرُوا أَحَدَ هؤُلاَءِ الصِّغَارِ، لأَنِّي أَقُولُ لَكُمْ: إِنَّ مَلاَئِكَتَهُمْ فِي السَّمَاوَاتِ كُلَّ حِينٍ يَنْظُرُونَ وَجْهَ أَبِي الَّذِي فِي السَّمَاوَاتِ ﴾ (متى ١٨: ١٠).

وتؤكد الكنيسة على أهمية الحوار والإقناع في عملية التربية. كما أنها تشترك مع المدرسة في إعداد أجيال صالحة للمستقبل من خلال ما تقوم به من أدوار تعليمية وتثقيفية وترفيهية صحية وأيضاً تساهم في تنمية المواهب والقدرات وإصلاح الانحرافات التي قد يولدها أسلوب التربية في الأسرة أو في المدرسة. الكنيسة تخلق أجواء قائمة على روح المحبة والانفتاح والحرية والتسامح، أجواء لا يوجد بها مكان للعقاب والتأديب البدني والإيذاء اللفظي بل للتوجيه والإرشاد والقدوة الصالحة. ﴿ كُونُوا رُحَمَاءَ كَمَا أَنَّ أَبَاكُمْ أَيْضًا رَحِيمٌ ﴾ (لوقا ٦: ٣٦).

وأيا كانت صور العنف في المدرسة وأسبابه فلابد من مقاومتها بكل الطرق ويمكن تحقيق ذلك من خلال طرق وقاية مثل نشر ثقافة التسامح ونبذ العنف و ترويج ثقافة حقوق الإنسان وهذه كلها تنمي الجانب القيمي والأخلاقي لدى التلاميذ. كما ينبغي على الإدارة المدرسية تدريب المعلمين على كيفية التعامل مع خصائص المراحل العمرية المختلفة وللتدريب على مهارات التواصل الفعال للأساليب التربية غير العنيفة.

والجدير بالذكر أن لبعض الكنائس دورا فعالا في الشراكة مع بعض المدارس في تنمية قدرات المعلمين وفي توعية أولياء الأمور بأدوارهم التربوية وكيفية التعامل مع التلاميذ. وتسهم بذلك من خلال عقد الندوات وورش العمل.

ولا يتوقف الأمر على الأساليب الوقائية بل ينبغي تقديم الدعم لتعديل السلوكيات العنيفة وذلك من خلال تقديم المشورة والإحالة. كذلك تفعيل القوانين والقرارات التي تحمي التلاميذ والمواطنين بالمدرسة.

الخلاصـــة

كل أشكال العنف المدرسي مُدانة، سواء اقترفها المعلمون تجاه تلاميذهم، أو التلاميذ تجاه معلميهم، أو تجاه بعضهم البعض.

والإسلام والمسيحية كلاهما يعزز ثقافة والاحترام والتسامح في المدارس من خلال الجهود المبذولة لمنع ومعالجة جميع أنواع العنف في المدارس. وهذه الجهود يجب أن تشمل جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك المعلمون والآباء والإخصائيون النفسيون والإخصائيون الاجتماعيون، من أجل أن ينظر الأطفال والمعلمون للمدارس كملاذ للتعلم.

عاشـــراً : الأطـــفال فـي النـــزاعات المســـلحة وغيرها

مقدمة

يعانـى الأطفـال فـى أكثـر مـن خمسـين دولـة في العالـم مـن النزاعـات المسـلحة أو من تأثيراتها. وبحسـب تقديرات منظمـة يونيسـف، فقـد زادت في العقـود الأخيـرة نسـبة الضحايـا المدنيـين في النزاعـات المسـلحة بصـورة كبيـرة، وأصبحـت تقـدر الآن بأكثـر مـن ٩٠ مـن المائـة. ويمثـل الأطفـال مـا يقـرب مـن نصـف هـؤلاء الضحايـا، وأجبـر مـا يقدر بنحو ٢٠ مليون طفل على الفرار من ديارهم بسـبب النزاعات وانتهاكات حقوق الإنسـان. البعض يعيشـون لاجئـين في بلـدان مجـاورة والآخـرون نزحـوا داخليـاً داخـل حدودهـم الوطنيـة. وبحسـب التقريـر السـنوي للممثلـة الخاصـة للأمـين العـام المعنيـة بالأطفـال والنزاعـات المسـلحة، فـإن مـا لا يقـل عـن نصـف أو أكثـر مـن نصـف الأشـخاص الذيـن أرغمـوا علـى الفـرار مـن ديارهـم بسـبب النزاعـات المسـلحة ويقيمـون داخـل بلادهـم كأشـخاص مشـردين داخليـاً، والمقـدر عددهـم ٢٧,١ مليـون شـخص في جميـع أنحـاء العالـم، هـم مـن الأطفـال.

لقـد مـات أكثـر مـن مليونـي طفـل كنتيجـة مباشـرة للنزاعـات المسـلحة خـلال العقـد الماضـي، وأصيـب مـا يزيـد علـى ثلاثـة أمثـال هـذا العـدد، أي مـا لا يقـل عـن ٦ ملايـين طفـل، بعجـز دائـم أو بإصابـات خطيـرة. إضافـة إلـى ذلـك، أصبـح أكثـر مـن مليـون طفـل يتامـى أو منفصلـين عـن ذويهـم، ويتعـرض ثمانيـة آلاف إلـى عشـرة آلاف طفـل كل عـام للقتـل أو بتـر الأعضـاء بسـبب الألغـام الأرضيـة.

ويقـدر عـدد الأطفـال الجنـود بنحـو ٣٠٠ ألـف طفـل دون سـن ١٨ سـنة) مـن البنـين والبنـات)، يتورطـون في أكثـر مـن ٣٠ نزاعـاً علـى مسـتوى العالـم. ويُسـتخدم الأطفـال كمحاربـين، أو حمالـين، أو طباخـين، أو يسـتغلون جنسـيا. ويتعـرض بعضهـم للتجنيـد القسـري أو الخطـف، وآخـرون يدفعهـم الفقـر وإسـاءة المعاملـة والتمييـز إلـى الانضمـام للمحاربـين، أو السـعي للثـأر بسـبب العنـف الـذي سُـلِط عليهـم وعلـى أسـرهم.

حـدث كل ذلـك رغـم دخـول البروتوكـول الاختيـارى لاتفاقيـة حقـوق الطفـل بشـأن تـورط الأطفـال في النزاعـات المسـلحة حيـز التنفيـذ عـام ٢٠٠٢. هـذا البروتوكـول يمنـع إشـراك الأطفـال أقـل مـن ١٨ سـنة في أعمـال عدائيـة ويطالـب الـدول برفـع سـن التجنيـد الإجبـاري والمشـاركة المباشـرة في النزاعـات إلـى ١٨ سـنة. كمـا يطالـب الـدول الأطـراف فيـه برفـع الحـد الأدنـى لسـن التجنيـد الطوعـي عـن الحـد الأدنـى الراهـن البالـغ ١٥ سـنة.

وخـلال النزاعـات المسـلحة، تتعـرض الفتيـات والنسـاء لمخاطـر الاغتصـاب والاسـتغلال الجنسـي والاتجـار والإذلال والتشـويه الجنسـي. لقـد أصبـح اسـتخدام الاغتصـاب وغيـره مـن أشـكال العنـف ضـد النسـاء إسـتراتيجية في الحـروب تسـتخدمها كل الأطـراف.

المنظور الإسلامي للأطفال في النزاعات المسلحة

يمنع الإسلام تعريض الأطفال أو النساء أو الشيوخ للخطر أثناء الحروب أو لكافة صور النزاعات المسلحة وغيرها. إن مبادئ الشريعة الإسلامية تكفل منع العنف ضد الأطفال أثناء النزاعات المسلحة والصراعات السياسية والاضطرابات الداخلية على نحو يفوق ما هو مقرر لذلك فى الأنظمة القانونية المعمول بها.

من المعلوم أن امتناع المتحاربين (دولة أو غير دولة) عن تجنيد الأطفال يعتبر من أهم واجباتها حيال الأطفال. وهذا يمثل أهم حقوق الأطفال تجاه الدول التي يوجدون بها. وقد جاء فى الحديث الصحيح عن ابن عمر – رضي الله عنهما – قال: ﴿ عرضْتُ على رسول الله يوم أُحد وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني ﴾[1]؛ أى أنه عرض نفسه للمشاركة في القتال يوم غزوة أحد. يدل هذا الحديث على أن الطفل لا يجوز إشراكه في الأعمال الحربية.

وقد اتفق الفقهاء على أن الطفل لا جهاد عليه، فلا يجوز إشراكه في الحروب أو تجنيده فيها سواء رضي بذلك أو لم يرض، وقد حكى هذا الإجماع ابن رشد وغيره، وهو ما يوافق قول الله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾[2]، ومن ثم يكون حق الأطفال فى حمايتهم من الأعمال الحربية قائما على سند صحيح من كتاب الله تعالى، وسنة نبيه وإجماع علماء أمته.

ولا يقتصر حق الأطفال على مجرد البعد بهم عن التجنيد في الأعمال الحربية، وإنما يجب على المجتمع أن يكفل لهم وسائل الحماية التي تؤمن خوفهم من فزع الأعمال الحربية وتوفر لهم دفء الأسرة. يجب ألا يفرق بين الطفل ووالدته، وذلك لما روى عن الرسول ﷺ أنه قال: ﴿ من فرق بين الأم وولدها فرق الله بينه وبين أحبته في الجنة ﴾[3].

وفى جميع الأحوال، يجب ضمان ما يلزم الأطفال من المأكل والمشرب والملبس والمأوى والعلاج والخدمات التعليمية، بالإضافة إلى التأهيل النفسي الذي يعالج ما قد تخلفه صدمات الحرب فى نفوسهم من آثار. وفى الحالات التي يحرم الأطفال فيها من آبائهم بسبب الأعمال القتالية، يجب أن توفر لهم الدولة مكان الإيواء الآمن، وأن تدبر من يكفلون لهم المعاملة الأسرية الحانية بما يرقى لأن يكون بديلا عن فقدهم لآبائهم وأمهاتهم.

---

١ أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الشهادات – باب: بلوغ الصبيان وشهادتهم ١٦٨/٢ ح ٢٦٤ عن ابن عمر رضي الله عنهما.

٢ سورة التوبة – الآية ٩١.

٣ صحيح أخرجه الترمذي في سننه – ج ٤ ص ١٣٤ كتاب السير – باب: في كراهية يبين السيء وحسنه الترمذي – رقم ١٥٦٦.

في الإسلام، الحرب ليست غاية في ذاتها، ولكنها وسيلة للدفاع ومنع الظلم وردّ التعدي والدفاع عن النفس من المعتدين الظالمين الذين يباغتون غيرهم ، ويقهرونهم، ويفرضون إرادتهم عليهم. وهنا يكون الرد مشروعا وذلك لقوله تعالى: ﴿... فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ...﴾[1] ، وقوله تعالى: ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ...﴾[2]. فقد دلت هاتان الآيتان الكريمتان وغيرهما من الآيات والأدلة الأخرى من سنة النبي ﷺ، على أن ردّ الإساءة بمثلها ودون حيف أو تجاوز من الأمور المباحة. لكن هذه الإباحة لا تمتد إلى الأشخاص الذين لا يقاتلون، وكبار السن، والرهبان والزهاد وأمثالهم ممن لا يشتركون في الأعمال الحربية بما فيهم الأطفال والنساء، لقول الله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾[3].

ولنفس المقاصد التي ترمي إلى المحافظة على حقوق الأطفال وإبعاد شبح التفزيع عنهم، حرم الإسلام قتل النساء في الحروب، لأنهن غالبا ما يكن مسؤولات عن أطفال ويتعلقن بهم، وترتبط بهن حياتهم.

موقف المسيحية من النزاعات المسلحة وغيرها

﴿ طُوبَى لِصَانِعِي السَّلاَمِ، لأَنَّهُمْ أَبْنَاءَ اللهِ يُدْعَوْنَ ﴾ (متي ٥ : ٩)

المسيحية ترفض النزاعات المسلحة وتدين بشدة أي شكل من أشكال إيذاء أو استخدام أو الإساءة أو استغلال الأطفال من قبل أي أطراف متورطة في هذه النزاعات.

المسيحية تنبذ الحروب والصراعات لأنها رسالة سلام، فقد وعد السيد المسيح بأن يترك لنا السلام: ﴿ سَلاَمًا أَتْرُكُ لَكُمْ. سَلاَمِي أُعْطِيكُمْ. لَيْسَ كَمَا يُعْطِي الْعَالَمُ أُعْطِيكُمْ أَنَا ﴾ (يوحنا ١٤ : ٢٧). ويقول معلمنا بولس الرسول عن سلام الله: ﴿ وَسَلاَمُ اللهِ الَّذِي يَفُوقُ كُلَّ عَقْلٍ، يَحْفَظُ قُلُوبَكُمْ وَأَفْكَارَكُمْ فِي الْمَسِيحِ يَسُوعَ ﴾ (فليبي ٤ : ٧).

ويؤكد لنا الكتاب المقدس نبذ العنف والقسوة منذ بدء الخليقة. فعندما قام قايين وقتل أخاه هابيل، قال الرب لقايين: ﴿ ٩ فَقَالَ الرَّبُّ لِقَايِينَ: «أَيْنَ هَابِيلُ أَخُوكَ؟» فَقَالَ: «لاَ أَعْلَمُ! أَحَارِسٌ أَنَا لأَخِي؟» ١٠فَقَالَ: «مَاذَا فَعَلْتَ؟ صَوْتُ دَمِ أَخِيكَ صَارِخٌ إِلَيَّ مِنَ الأَرْضِ. ١١ فَالآنَ مَلْعُونٌ أَنْتَ مِنَ الأَرْضِ الَّتِي فَتَحَتْ فَاهَا لِتَقْبَلَ دَمَ أَخِيكَ مِنْ يَدِكَ. ١٢ مَتَى عَمِلْتَ الأَرْضَ لاَ تَعُودُ تُعْطِيكَ قُوَّتَهَا. تَائِهًا وَهَارِبًا تَكُونُ فِي الأَرْضِ ﴾ (تكوين ٤ : ٩-١٢) .

---

١ سورة البقرة – من الآية ١٩٤.

٢ سورة الشورى – من الآية ٤٠.

٣ سورة البقرة – الآية ١٩٠.

ويرينا الكتاب المقدس أن الله يجعل من نفسه المدافع عن ضحايا الظلم من جانب بني البشر. فيقول سفر المزامير ﴿ رَجُلُ الظُّلْمِ يَصِيدُهُ الشَّرُّ إِلَى هَلاَكِهِ. ١٢ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ الرَّبَّ يُجْرِي حُكْمًا لِلْمَسَاكِينِ وَحَقًّا لِلْبَائِسِينَ ﴾ (مزمور ١٤٠: ١١-١٢).

و المسيحية ترفض الحروب والصراعات، وتدين الزج بالضعفاء، ولاسيما الأطفال، في مثل هذه الحروب. فعندما حارب شعب إسرائيل الفلسطينيين أيام شاول الملك، أرسل "يسى البيتلحمي» أولاده الكبار للحرب ولم يرسل ابنه الصغير داود النبي في ذلك الوقت لحداثته وصغر سنه: ﴿ وَدَاوُدُ هُوَ ابْنُ ذلِكَ الرَّجُلِ الأَفْرَاتِيِّ مِنْ بَيْتِ لَحْمِ يَهُوذَا الَّذِي اسْمُهُ يَسَّى وَلَهُ ثَمَانِيَةُ بَنِينَ. وَكَانَ الرَّجُلُ فِي أَيَّامِ شَاوُلَ قَدْ شَاخَ وَكَبِرَ بَيْنَ النَّاسِ. ١٣ وَذَهَبَ بَنُو يَسَّى الثَّلاَثَةُ الْكِبَارُ وَتَبِعُوا شَاوُلَ إِلَى الْحَرْبِ. وَأَسْمَاءُ بَنِيهِ الثَّلاَثَةِ الَّذِينَ ذَهَبُوا إِلَى الْحَرْبِ: أَلِيآبُ الْبِكْرُ، وَأَبِينَادَابُ ثَانِيهِ، وَشَمَّةُ ثَالِثُهُمَا. ١٤ وَدَاوُدُ هُوَ الصَّغِيرُ. وَالثَّلاَثَةُ الْكِبَارُ ذَهَبُوا وَرَاءَ شَاوُلَ.١٥ وَأَمَّا دَاوُدُ فَكَانَ يَذْهَبُ وَيَرْجِعُ مِنْ عِنْدِ شَاوُلَ لِيَرْعَى غَنَمَ أَبِيهِ فِي بَيْتِ لَحْمٍ ﴾ (صموئيل الأول ١٧: ١٢-١٥).

وتقوم الكنيسة بمساعدة الأسر والأطفال الذين يعانون من التشرد وذلك من خلال الخدمات التي تقدمها للمشردين واللاجئين عبر مؤسساتها المتنوعة وغيرها من المنظمات غير الحكومية والتابعة للكنائس المختلفة. وتدير هذه المنظمات العديد من البرامج التي ترعي ضحايا النزاعات المسلحة، ولاسيما الأطفال والنساء، حيث أنهم الفئات الأضعف والأولى بالرعاية.

الخلاصة

الإسلام والمسيحية يتفقان على أنه لا يجوز إشراك الأطفال في الحروب أو الصراعات، وعلى أن الأطفال والنساء والفئات المستضعفة الأخرى الذين يتأثرون بالصراع يستحقون حماية خاصة، بما في ذلك المأوى وغيرها من أشكال الرعاية والمساعدة. وهما يدينان بصفة خاصة استخدام الاغتصاب وغيره من أشكال العنف ضد النساء والفتيات من قبل الجنود وغيرهم من المقاتلين. وتتفق كلتا الديانتين على أهمية البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في الصراعات المسلحة، الذي يحظر إشراك الأطفال أقل من ١٨ سنة في أعمال عدائية ويطالب الدول برفع سن التجنيد الإجباري والمشاركة المباشرة في النزاعات إلى ١٨ سنة. كما يطالب البروتوكول الدول الأطراف برفع الحد الأدنى لسن التجنيد الطوعي عن الحد الأدنى الراهن البالغ ١٥ سنة.

حادي عشـــر: الإتجـــار بالأطـــفال

مقدمة

يقصد بالاتجار بالأطفال أي فعل أو تعامل يتم بمقتضاه نقل طفل من جانب أي شخص أو مجموعة من الأشخاص إلى شخص آخر لقاء مكافأة أو أي شكل من أشكال العوض. كما يمكن أن يكون أيضاً بيع طفل أو شراؤه أو عرضه للبيع، أو تسليمه أو تسلمه أو نقله، أو استغلاله جنسيًا أو تجاريا أو اقتصاديا، أو في الأبحاث والتجارب العلمية، أو في غير ذلك من الأغراض غير المشروعة، بغض النظر عن وقوع الجريمة في الخارج من عدمه.

ويعرفه بروتوكول الأمم المتحدة المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة ضد الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية لعام ٢٠٠٠ والخاص بمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأطفال بأنه: «تجنيد أشخاص أو نقلهم أو إيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر والاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو إساءة استعمال السلطة أو إساءة استغلال حالة استضعاف أو بإعطاء أو تلقى مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال.»

ويشمل الاستغلال «الاستغلال الجنسي أو السخرة أو الخدمة قسرا أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستعباد أو التسول أو نزع الأعضاء أو الأنسجة البشرية أو جزء منها».

وتنطوي عملية الاتجار بالأطفال على استخدام القوة أو الإقناع أو التحايل أو تلقى عطايا أو فوائد. و أحياناً تشترك الأسرة وأخرون في هذه الجريمة، وقد تكون بمبادرة من الطفل نفسه. وعندما يتولى شخص ما مهمة نقل الطفل، قد يتناوب أفراد مختلفون، وفى نقاط مختلفة من مسار نقله وتسليمه في عملية النقل والمتاجرة. وقد يكون هناك وكيل لاستقبال الأطفال وتوصيلهم إلى نهاية المسار التي هي عادة لجنة دائمة مهمتها الاستقبال. وقد يساعد آخرون في عملية الاتجار بتزوير وثائق ومستندات السفر. ولهذا ترى منظمة العمل الدولية أن الطفل ضحية الاتجار هو من يتعرض لنقله من مكان إقامته بقصد استغلاله. ويُعتبر شريكاً في الجريمة كل من يسهم أو يستفيد من هذه الممارسة. وهؤلاء الأطراف قد يشملون أولياء الأمور والأوصياء والتجار والوسطاء الذين يوفرون وثائق السفر والذين يقومون بنقل الأطفال ورشوة المسئولين الحكوميين وأصحاب العمل ومزوري المستندات.

المنظور الإسلامي للاتجار في الأطفال:

هناك عدة أغراض للاتجار بالأطفال وهى الظاهرة التي تشغل بال كافة المنظمات المعنية بحقوق الطفل ومنظمات المجتمع المدني بصفة عامة. وهذه الأغراض تمثل أعراضاً لبعض الأمراض الخطيرة التي انتشرت في كافة البلدان، النامية منها والمتقدمة. وتشمل بعض هذه الأغراض: الاستغلال الجنسي بما فيه الزواج الموسمي وزواج القاصرات؛ التسول؛ العمالة الرخيصة؛ التبني؛ استعمال الأطفال كمصدر لنقل الأعضاء؛ واستغلال الأطفال فى النزاعات المسلحة والصراعات السياسية والاضطرابات الداخلية.

الاتجار بالأطفال نوع من الإفساد في الأرض، لأنه يجعل الإنسان الذي كرمه الله نوعا من الأشياء التي تُباع وتُشترى. قال الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً﴾[١]. وقال أيضاً: ﴿... وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾[٢].

وقال رسول الله: ﴿ ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة، منهم رجل أعطى بى ثم غدر، ورجل باع حراً وأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره ﴾[٣] ولا يسوغ القول بكفاية العقوبات التي قررها القانون – وهى السجن والحبس والغرامة – للردع في تلك الجريمة الإنسانية الكبرى. بل الأحرى أن يكون ذلك بشرح النصوص الإسلامية عن بشاعة هذه الجرائم. فهذا هو النهج التشريعي الملائم لتجريم وعقاب هذه الأعمال الخطيرة.

معالجة ظاهرة الاتجار بالأطفال تقتضى بجانب السياسة العقابية الزاجرة لمرتكبيها تعاونا بين الدول والمجتمعات في القضاء عليها. قال الله تعالى: ﴿... وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ...﴾[٤]. وقال الرسول: ﴿ كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته﴾[٥]. وقال أيضاً: ﴿ إن الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ أم ضيع حتى يسأل الرجل عن أهل بيته﴾[٦].

---

١ سورة الإسراء – الآية ٧٠.
٢ سورة القصص – من الآية ٧٧.
٣ كتاب صحيح البخارى – كتاب البيوع – باب: إثم من باع حراً.
٤ سورة المائدة – من الآية ٢.
٥ أخرجه البخارى في صحيحه، كتاب الجمعة، باب: الجمعة في القرى والمدن ٢٤٨/١، ٢٤٩ ح ٨٩٣.
٦ أخرجه ابن حبان في صحيحه، باب: في الخلافة والإمارة ٣٤٤/١٠ ح ٤٤٩٢. ورواه الترمذي ٢٠٨/٤ رقم ١٧٠٥.

موقف المسيحية من الاتجار بالأطفال

المسيحية ترفض وتدين بشدة أي شكل من أشكال الاتجار بالأطفال أو بالبشر وذلك انطلاقا من الكرامة التي يحظى بها الجسد الإنساني، فلقد خلق الله الإنسان على صورته ومثاله .. ﴿ نَعْمَلُ الإِنْسَانَ عَلَى صُورَتِنَا كَشَبَهِنَا ..﴾ (تكوين ١: ٢٦) ووهبه الحرية والخلود والعقل والذي جمع في كيان واحد المادة متمثلة في جسده والروح التي أخذها من الله ﴿ وَجَبَلَ الرَّبُّ الإِلهُ آدَمَ تُرَابًا مِنَ الأَرْضِ، وَنَفَخَ فِي أَنْفِهِ نَسَمَةَ حَيَاةٍ. فَصَارَ آدَمُ نَفْسًا حَيَّةً ﴾ (تكوين ٢: ٧). وهكذا، اكتسب الجسد كرامة خاصة، ولهذا ترفض المسيحية فكرة تعذيب الجسد أو إهانته وأيضاً الاتجار به ﴿ فَإِنَّهُ لَمْ يُبْغِضْ أَحَدٌ جَسَدَهُ قَطُّ، بَلْ يَقُوتُهُ وَيُرَبِّيهِ، كَمَا الرَّبُّ أَيْضًا لِلْكَنِيسَةِ ﴾ (أفسس ٥: ٢٩).

والمسيحية تقدس الجسد، حيث إن الروح القدس يسكن فيه، ﴿ أَمَا تَعْلَمُونَ أَنَّكُمْ هَيْكَلُ اللهِ، وَرُوحُ اللهِ يَسْكُنُ فِيكُمْ؟ ﴾ (كورنثوس الأولى ٣: ١٦) و﴿ أَمْ لَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ جَسَدَكُمْ هُوَ هَيْكَلٌ لِلرُّوحِ الْقُدُسِ الَّذِي فِيكُمُ، الَّذِي لَكُمْ مِنَ اللهِ، وَأَنَّكُمْ لَسْتُمْ لأَنْفُسِكُمْ ؟﴾ (كورنثوس الأولى ٦: ١٩). لذا ترفض المسيحية أن يضر الإنسان الجسد بأي شكل، سواء بالإساءة له أو استغلاله أو استخدامه في ارتكاب الخطية ﴿ إِنْ كَانَ أَحَدٌ يُفْسِدُ هَيْكَلَ اللهِ فَسَيُفْسِدُهُ اللهُ، لأَنَّ هَيْكَلَ اللهِ مُقَدَّسٌ الَّذِي أَنْتُمْ هُوَ ﴾ (كورنثوس الأولى ٣: ١٧) و أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ أَجْسَادَكُمْ هِيَ أَعْضَاءُ الْمَسِيحِ؟ أَفَآخُذُ أَعْضَاءَ الْمَسِيحِ وَأَجْعَلُهَا أَعْضَاءَ زَانِيَةٍ؟ حَاشَا !﴾ (كورنثوس الأولى ٦: ١٥).

الكنيسة ترفض التجارة في الأطفال أو أعضائهم، بوصفها شكلاً من أشكال العبودية المعاصرة والاسترقاق، حيث يتحول الأطفال إلى سلعة تُباع وتُشتري. وإن كانت الكنيسة توافق وتبارك عمليات نقل وزراعة الأعضاء لأن فيها إنقاذ حياة إنسان وهو أمر لا يتعارض مع الدين، وكذلك لأن الاستعانة بالعلم من أجل حياة الإنسان لا يتعارض إطلاقاً مع الدين. إلا أنها لا توافق على التجارة بالأعضاء البشرية.

الخلاصة

الإسلام والمسيحية يتحدان في إدانة كافة صور الاتجار بالبشر، الذين هم خلق الله، فلا يمكن أن يُباعوا أو يُشتروا. جميع أشكال الاتجار بالبشر لها آثار مدمرة على الرفاه البدني والنفسي للأطفال. فهي تمثل انتهاكا لحقوقهم الأساسية في الرعاية الصحية، والتعليم، وفرص العمل وغيرها من الحقوق الاجتماعية والسياسية. كما تدين كلتا العقيدتين استخدام الأطفال كمصدر لعمليات زرع الأعضاء غير المشروعة. وبالإضافة إلى مكافحة المجرمين الذين يستفيدون من الاتجار بالبشر، فمن المهم التصدي لأسباب الاتجار بالأطفال، التي تشمل الفقر والافتقار إلى الوعي الاجتماعي وتدني مستويات التعليم.

ثاني عشـــر: العنف ضد الأطفال من خلال التليفزيون والإنترنت

مقدمة

كان للابتكارات في تكنولوجيا الاتصالات (التليفزيون المتصل بالأقمار الصناعية ، الإنترنت، وسائل الإعلام الاجتماعية، الهواتف الخلوية، وألعاب الكمبيوتر، وما إلى ذلك) آثار مفيدة كثيرة في مجتمعنا. فقد بات الناس قادرين على التواصل مع بعضهم البعض آنياً، عبر البلدان وعبر الكرة الأرضية، وعلى مشاركة المعلومات والحفاظ على الاتصالات الإنسانية والأسرية الهامة، والتعرف على الثقافات الأخرى ومتابعة الأحداث العالمية والوطنية. ورغم هذه الإيجابيات إلا أن هذا التقدم التكنولوجي يضع العديد من التحديات للمجتمعات، لاسيما الأطفال، الفئة المستضعفة من جانب التكنولوجيا الحديثة. فالأطفال يتأثرون إلى حد كبير بوسائل الاتصال الحديثة والتي يمكن أن يكون لها تأثير سلبي خاصة إذا لم يتم إرشادهم ومراقبة فترات استخدامهم لهذه الوسائل والمواد التي يشاهدونها من قبل أولياء أمورهم أو من يرعاهم. إن كثرة الاستخدام لهذه الوسائل للإتصال يمكن أن تفصلهم عن أسرهم وعن أصدقائهم ، بحيث يعيشون في عزلة ووحشة ، بدلا من أن يعيشوا حياة التواصل المباشر مع البشر الآخرين.

وترجع التهديدات التي يواجهها الأطفال بسبب الإنترنت ومن خلال تكنولوجيا الاتصالات إلى التعرض للمشاهد العنيفة، بما فيها تلك التي يتعرضون لها عن طريق الفيديو والألعاب ، بالإضافة إلى مواد تحتوي على مشاهد عنف جنسي، أو الإساءة الجنسية للأطفال والمشاهد الإباحية.

وهناك أيضا مخاطر مستحدثة منها تعرض الأطفال للابتزاز والبلطجة على شبكات الإنترنت، وهي استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لمضايقة الأطفال من خلال الكشف عن المعلومات الشخصية، ونشر الشائعات، وتوزيع صور أو أفلام غير لائقة بهدف الإضرار بصورة الطفل وسمعته.

يمكن للأطفال أيضا أن يتعرضوا إلى مخاطر الدخول في علاقات جنسية مع أشخاص خطرين ممن يقومون بإغراء الأطفال و استدراجهم ووضعهم في مواقف خطيرة مثل الإساءة الجنسية، والاستغلال والابتزاز. وهناك أيضاً مخاطر تعرض الأطفال لصور أو مشاهد غاية في العنف قد تكون مؤلمة وضارة للأطفال ويمكن أن تسهم أيضا في تطبيع العنف.

المنظور الإسلامي للعنف ضد الأطفال من خلال التليفزيون والإنترنت

يمكن للوالدين عمل الحماية ضد عدد من العوامل حين يرصدان علاقة أطفالهم مع الأشكال المختلفة من وسائل الإعلام سواء التليفزيون أو الإنترنت، وذلك في إطار مجموعة من الأمور يجب تجنبها وأخرى يجب تفعيلها. وهذا الموضوع هو من صميم مسؤولية الوالدين حيث يقول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾[١]، ويقول الرسول ﷺ: ﴿ كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ﴾[٢].

إن تعريض الطفل لمواد متنوعة ومناقشة مضمونها معه هو السبيل الأمثل لتعريف الطفل أن العالم ليس مكاناً مثالياً كما أنه ليس مكاناً وحشياً، بل هو ببساطة مكان يوجد فيه الخير والشر. وعليه، ينبغي أن يتم تدعيم قدرة الطفل على التمييز بين الخير والشر، وتلقينه سلوكيات يقوم بها عندما يشاهد أي سلوك سيء. وعلى الوالدين تجنب استخدام التليفزيون كجليسة أطفال، وهو ما يُعد نموذجاً واضحاً لتخلى الأبوين عن مسئوليتهما تجاه الأبناء ويُعد مخالفاً لقول الرسول ﷺ: ﴿ إن الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ أم ضيع حتى يسأل الرجل عن أهل بيته ﴾[٣]. وعلى الأبوين اتباع سياسة الترشيد وتحديد عدد ساعات استخدام التليفزيون والإنترنت، و تجنب تشغيل التليفزيون على الدوام، وتجنب تخصيص أجهزة للأطفال.

للوقاية من الأخطار الناجمة عن العنف في وسائل الإعلام، ينبغي للوالدين طرح أسئلة للمناقشة، وعرض وجهة النظر السليمة، وعدم اللجوء للصمت. ينبغى للوالدين والأطفال مشاهدة التليفزيون دائماً مع بعضهم، فوجود الوالدين يسمح لهما بتقديم النصح وتوجيه الأطفال امتثالاً لقول الرسول ﷺ: ﴿ الدين النصيحة ﴾[٤].

وينبغي منح الأطفال بدائل ترفيهية أخرى، مثل ممارسة الألعاب، أو اصطحابهم إلى حديقة، أو قراءة الكتب والقصص، وتنمية هواياتهم. وينبغي للآباء أيضاً منح أطفالهم الفرصة للحوار والمناقشة، فهذا يعزز لديهم التفكير النقدى ويمنحهم القدرة على التمييز العقلانى بين الخطأ والصواب. كذلك ينبغي أن يشارك الوالدان أطفالهما في أنشطتهم الإلكترونية، ومشاركتهم ألعاب الفيديو، وإضافتهم كأصدقاء على الشبكات الاجتماعية ومراسلتهم على بريدهم الإلكترونى، والاستفسار عن أنشطتهم الإلكترونية ومراقبتها، ومراقبة صفحات أصدقائهم.

---

١ سورة التحريم – الآية ٦.

٢ أخرجه البخارى في صحيحه – كتاب الجمعة – باب: الجمعة في القرى والمدن ٢٤٨/١-٢٤٩ ح ٨٩٣.

٣ أخرجه ابن حبان في صحيحه، باب: في الخلافة والإمارة ٣٤٤/١٠ ح ٤٤٩٢. ورواه الترمذي ٢٠٨/٤ رقم ١٧٠٥.

٤ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان – باب: بيان أن الدين النصيحة ٧٤/١ ح ٥٥ بسنده عن تميم الداري.

على الوالدين أيضا أن يكونا دائماً على وعى بآخر التطورات التكنولوجية الحديثة، وألا يمتنعا عن تقديم الدعم الديني والأخلاقي لأطفالهم.

وأخيراً، على الوالدين مراقبة أنشطة أطفالهم دون معاقبتهم، فالإفراط فى العقاب يدفع الطفل إلى تبنى السلوكيات التي يُعاقب عليها، ويجعله يتحين الفرصة لممارسة هذا الفعل عند غياب الوالدين. لا يمكن معالجة العنف بعنف مضاد، يقول الرسول: صلى الله عليه وسلم » إن الرفق لا يكون فى شيء إلا زانه وما نزع من شيء إلا شانه» ويقول أيضاً – صلوات الله وسلامه عليه :«إن الله إذا أحب أهل بيت أدخل عليهم الرفق».

موقف المسيحية من العنف ضد الأطفال من خلال التليفزيون وشبكة الانترنت

المسيحية تنبذ العنف الموجه ضد الأطفال من خلال التليفزيون وترفض الاستخدام الخاطئ لشبكة الانترنت. ﴿ لاَ تُشَاكِلُوا هذَا الدَّهْرَ، بَلْ تَغَيَّرُوا عَنْ شَكْلِكُمْ بِتَجْدِيدِ أَذْهَانِكُمْ ﴾ (رومية ١٢: ٢).

غير أن المسيحية لا ترفض هذا العالم الجديد بكل معطياته، وإنما تؤكد على تحدياته وتدعو الأطفال والشباب إلى أن يجاهدوا لكي يواجهوا تحديات هذا العصر – كما يقول الأنبا موسي أسقف الشباب: "يصير ملحاً ينتشر ويذوب في حب، نوراً يهزم فلول الظلام، خميرة فيها الحياة الإلهية الكامنة، رائحة ذكية رائحة المسيح، رسالة معروفة ومقروءة من جميع الناس، وأخيراً سفيراً يمثل الله في كل مكان يذهب إليه نقياً وطاهراً ومقدساً «. ويضيف الأنبا موسى في كتاباته للأطفال: " أحبائي، أنتم ذخيرة المستقبل في الأسرة والكنيسة والمجتمع.. لذلك فأنتم الأمل في حياة مقدسة وسعيدة لأنكم تملكون الطاقة والحلم، وكل ما نترجاه منكم أن يكون كل منكم شخصية بطريقة مسيحية متكاملة. حين تشبع أرواحكم بالمسيح، وتستنير أذهانكم بالإنجيل، وتنضبط نفوسكم بعمل الروح القدس، وتصلح أجسادكم بالرياضة، وبالبعد عن التدخين والخمر والمخدرات والدنس، هكذا تكون لكم الشخصية المؤثرة والناجحة في الكنيسة والمجتمع. فكما يقول الكتاب المقدس: ﴿ أَنْتُمْ مِلْحُ الأَرْضِ، وَلكِنْ إِنْ فَسَدَ الْمِلْحُ فَبِمَاذَا يُمَلَّحُ؟ "﴾ (متي ٥:١٣)، ﴿ أَنْتُمْ نُورُ الْعَالَمِ ﴾ (متي ٥:١٤).

وإيماناً من الكنيسة بدورها تجاه الأطفال والشباب، وإيماناً بخطورة التحديات التي تفرضها طبيعة الحياة الحديثة وتأثيرات وسائل الإعلام وتكنولوجيا الاتصال الحديثة، فإنها تسعى من خلال مهرجانات الأطفال والشباب إلى تربية الأجيال الجديدة تربية تجمع بن التحلي بروح العصر مع الحفاظ على القيم الروحية والاجتماعية الأصيلة. وتقوم الكنيسة بذلك من خلال تدريب هؤلاء الفتية على الرياضات الروحية والفنية والرياضية لتصريف فائض الطاقة من خلال الإبداع والأنشطة الإيجابية النافعة.

والجدير بالذكر، أنه توجد لجنة للطفولة في كل إيبارشية تتولى شئون الطفولة وتعد للمؤتمرات والمهرجانات للأطفال بصفة عامة والأطفال المبدعين على وجه الخصوص. كما تتولى هذه اللجان نشر نتائج هذه المهرجانات وإبداعات الأطفال في كل المجالات، وتعمل على إصدار المجلات الثقافية وإنتاج المواد التربوية المختلفة التي تعمل على تربية أجيال تتحلى بروح العصر مع احتفاظها بالقيم الروحية والاجتماعية المسيحية.

الخلاصة

الإسلام والمسيحية يعترفان بقيمة الأشكال الجديدة من التكنولوجيا والاتصالات، ولكنهما يحذران من الأخطار والتحديات التي تمثلها أيضا. كما تشجعان الأسر على الاستمرار في المشاركة في حياة أطفالهم – عبر الإنترنت وخارجها – ومواصلة غرس القيم الروحية والاجتماعية الإيجابية في نفوسهم.

****